KÖPRÜLÜ KÜT.
281
M. ASIM BY.

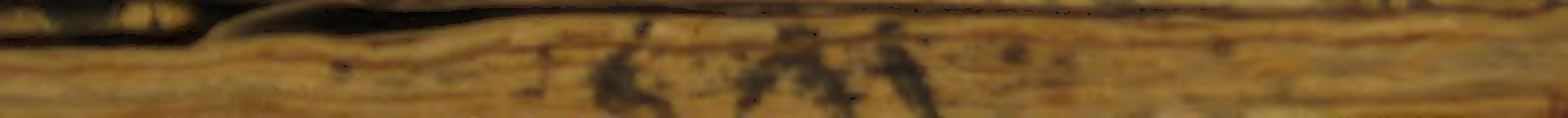

اسمعيل

زید عمرو ایله بر دکرمنه متعلقه اولان دعوایی
بر دفعه شرعیله کوریلوب فصل و حکم و حجت
اولندقدن صکره دعوای مزبوره‌نک تکرار
استماعی جایز اولورمی بیان بیورله

الجواب الله اعلم اولماز

٢٨١

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الامام العلامة علم الدين الحربي الحمد لله رب العالمين اما بعد فهذه تعليقات
على متن ايساغوجي للشيخ اثير الدين الابهري برد الله ثراه وجعل الجنة مثواه تجري مجرى الحاشية
جمعتها مما تلقيته من لفظ الاستاذ آخر العلماء المتبحرين قدوة المخلصين رأس المحققين
ابي الحسن علي بن ابراهيم الكيلاني بلدًا ومنشأ المصري دارًا ومسكنًا لا زالت رباع العلوم بلطائف
نكته ماهولة وارحام الحلم بعواطف تكن ميلولة وكان اول مجلس سمحت به الايام في قرائتي
لهذه الرسالة عنده يوم الاربعاء ثاني عشر شهر صفر المبارك ثاني شهور سنة ثلث
عشر بعد تسعمائة من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلوة والسلام واذكى التحيات
والاكرام وذلك بالمدرسة الجيقانية بشاطئ بحر النيل ببولاق من اعمال مصر المحروسة قال المصنف رحمه الله
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله على توفيقه الحمد هو الثناء بالجميل على جهة التعظيم سواء تعلق
بالفواضل او بالفضائل يقول حمدت الرجل على كرمه وشجاعته والتوفيق جعل الاسباب موافقة
للمسبب وقيل هو خلق قدرة الطاعة في العبد ونسأله ان يطلب منه هداية طريقه الهداية هي
الدلالة على الطريق الموصل الى المطلوب سواء وصل او لم يصل وهي هنا مصدر مضاف الى مفعوله
الثاني حذف فاعله ومفعوله الاول اي ونسأله هدايته ايانا طريقه او الى طريقه ونصلي ونسلم على
سيدنا محمد هو اسم نبينا اسم مفعول من حمد يحمد للمبالغة سمي به لكثرة خصاله المحمودة وعلى
آله هم اقاربه المؤمنون من بني هاشم وبني المطلب على الاصح وقيل كل مؤمن ومؤمنة وعترته
اي ذريته والصلوة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار ومن الانس والجن الدعاء
وقد جمعها قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا
تسليما اما بعد اي بعد الحمد والصلوة فهذه رسالة اي كلام قليل مشتمل على قواعد وفوائد

من

من المراسلة وهي المكاتبة فكأنه يكاتب بها الغير في المنطق مصدر ميمي منقول بالاشتراك
على النطق بمعنى اللفظ وعلى الادراك فهو المراد هنا سمي بذلك لانه يسلك
بالادراك مسلك السداد ويقوي صاحبه على النطق والتكلم والخوض في العلوم الحكمية
فالمنطق آلة يجمع العلوم اوردنا اي ذكرنا فيها اي في الرسالة ما اي شيئا يجب استحضاره
اي مراعاته لمن اي لشخص متعلق بالاستحضار يبتدئ يشرع صفة النكرة في شيء من العلوم
الحكمية لتوقفها عليه غير علم المنطق والا لاحتاج تحصيل المنطق الى منطق آخر و
هكذا فيلزم اما التسلسل واما توقف الشيء على نفسه وكلاهما باطل مستعينا بالله
على ذلك وغيره انه مفيض اي موصل ومؤول من فاض الحوض اذا امتلأ وساح ماؤه
من جانبه الخير هو ما ينتفع به في نفس الامر والجود على عباده هو اعطاء ما ينبغي لا لغرض
ولا عوض ايساغوجي خبر لمبتدأ محذوف اي هذا باب ايساغوجي او مبتدأ خبره
محذوف اي ومما يجب استحضاره ايساغوجي وهو لفظ يوناني علم على الكليات
الخمس التي الجنس والفصل والنوع والخاصة والعرض العام ووجه الحصر ان الكلي
اذا نسب الى حقيقة افراده فاما ان يكون عينها او داخلا فيها او خارجا عنها
فالاول هو النوع كنسبة الانسان الى حقيقة زيد وعمرو فانه عينها والثاني ان اختص
بحقيقة واحدة فهو الفصل كنسبة الناطق الى حقيقة زيد وعمرو وان لم يختص
فهو الجنس كنسبة الحيوان الى ما تحته من الانواع والثالث اما ان يختص بحقيقة واحدة
وهو الخاصة كنسبة الضاحك الى حقيقة افراد الانسان او يعم حقائق مختلفة و
هو العرض العام كنسبة الماشي الى حقيقة الانسان والفرس وغيرهما ووجه التسمية
قيل انه اسم للحكيم الذي وضع الكليات الخمس سميت به من باب تسمية الشيء باسم مصنفه وقيل انه اسم حكيم

من المتقدمين اراد ان يسافر فاودع الكتاب الى عند شخص اسمه ايساغوجي وكان ذلك
الشخص ينظر فيها ولم يكن له قوة يستخرج معانيها فلما جاء الحكيم قرأ ذلك الشخص عليه وكان
الحكيم كثيرا ما ينادي طالبه باسمه فيقول له يا ايساغوجي كذا وكذا فسميت تلك من باب تسمية الكتاب
باسم قارئه ثم انهم زادوا عليها اشياء اخر وسموا المجموع به فتسمية هذه الرسالة بايساغوجي
من باب تسمية الكل باسم الجزء والبحث فيها عن الجنس والفصل والنوع والخاصة والعرض
العام لكن لما كان الافادة والاستفادة متوقفة على الالفاظ وفهم المعنى من اللفظ
باعتبار دلالته عليه تعرض لها اولا بالعرض لا بالذات فقال اللفظ الدال بالوضع لا غير اللفظ
من الدوال الاربع كالكتابة والاشارة والعقد والنصب ولا غير الدال من اللفظ كديز مقلوب زيد
على تمام ما وضع له اي يدل على المعنى الذي وضع بازائه بعد معرفة الوضع بالمطابقة لمطابقة
اللفظ المعنى من قولهم طابق النعل بالنعل اذا تساويا ويدل على جزئه اي جزء المعنى الموضوع له اللفظ
بالتضمن لكونه في ضمن المعنى المطابقي ضرورة ان ما دل على الكل بطريق المطابقة يدل على الجزء
بطريق التضمن ان كان له اي للمعنى الذي يدل عليه اللفظ بالمطابقة جزء احترز عن المعنى
البسيط الذي لا جزء له كالوحدة والنقطة وواجب الوجود ونعلم ان المطابقة لا تستلزم
التضمن بخلاف العكس ويدل على ما يلازمه اي ما يلازم معناه المطابقي في الذهن مع اللزوم
الخارجي او بدونه بالالتزام للزوم المعنى الخارجي للمعنى الموضوع له اللفظ ضرورة عدم انفكاك
اللازم عن الملزوم فدلالة اللفظ على المعنى لا تخرج عن هذه الثلاثة لانه اما ان يدل
على تمام ما وضع له وتسمى دلالة المطابقة او على ما دخل فيه وتسمى دلالة التضمن
او على ما هو خارج عنه بشرط اللزوم الذهني وتسمى دلالة التزام فاللفظ الذي
اجتمع فيه الدلالات الثلث كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة لكونه موضوعا

لمجموع

لمجموع الحيوان والناطق ويدل على احدهما اي على الحيوان فقط او على الناطق فقط بالتضمن لكونه
في ضمن المجموع ويدل على قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام لكون قبول العلم وقبول صنعة
الكتابة لازما ذهنيا للمعنى الذي وضع له لفظ الانسان وهو الحيوان الناطق والدلالة هي
كون الشيء بحالة او بصفة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر ويستلزم دالا ومدلولا وقد علم
من تعريف الدلالة ان الدال هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر العلم به فتناول الاقسام
الثلاثة في نفس الوضع فاذا رأينا من بعيد علمنا ان هناك نارا لان الدخان معلول
للنار والمعلول لا يوجد بدون العلة فمن حيث كونه دالا على النار يسمى دلالة ومن حيث
يلزم من العلم بوجوده النار يسمى دالا وكذا لو كان رأينا نارا بالليل في البعد نعلم ان هناك
دخانا لامتناع تخلف المعلول عن علته فمن هذه الحيثية يسمى مدلولا لانه لزم من العلم
آخر وهو النار العلم به ولما فرغ من تقسيم الدلالة شرع في تقسيم اللفظ فقال ثم اللفظ
الدال بالوضع اما مفرد وتعريفه ان يقال هو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه
ويصدق باربع صور الاولى ان لا يكون له جزء اصلا كهمزة الاستفهام وق علما والثانية
ان يكون له جزء لكن ليس دلالة بالحقيقة كالانسان لان كلا من اجزائه التي هي الهمزة والنون
والسين والالف والنون لا يدل بانفراده على جزء معنى الانسان الذي هو الحيوان او الناطق
والثالثة ان يكون له جزء دال على جزء المعنى لكن خارجا من مسماه كعبد الله علما لانه وان
كان عبد يدل على ذات اتصف بالعبودية والله يدل على ذات واجب الوجود لكن قبل
التسمية به واما بعد التعليق على ذات معينة فقد انسلخ عن ذلك المعنى وجرى مجرى
الكلمة الواحدة فلا يدل على شيء من المعنيين المذكورين والرابعة ان يكون له جزء دال
لمعناه جزء وجزء اللفظ دال على جزء المعنى لكن دلالته غير مرادة كالحيوان الناطق علما على

فرد من افراد الانسان لان معناه مركب من شيئين ماهية الانسان مع التشخص الخاص
لهما وكل من الحيوان والناطق جزء لماهية الانسان وجزء اللفظ جزء ولكن دلالته هنا
غير مرادة فيكون لفظا مفردا واما مؤلف اى مركب وهو الذى لا يكون كذلك اى لا يكون
كالمفرد بل يكون له جزء دال على معناه ودلالته مرادة فالقيود الاربعة المذكورة في المفرد
معتبرة هنا وذلك كرامي الحجارة فانه لفظ مؤلف لان له جزءا وهو رامي والحجارة
دال على جزء المعنى لان رامي يدل على ذات ثبت لها الرمي ما والحجارة تدل على جسم مخصوص
وكل منهما اى من رامي والحجارة يدل على جزء المعنى ودلالته مرادة اذ لم يجعل علما حتى
تنسلخ عنه الدلالة المذكورة كما في عبد الله علما ولو سمي برامي الحجارة ذات مخصوصة
لكان ايضا مفردا واللفظ المفرد باعتبار معناه قسمان اما هو كلي وقد عرفه بقوله وهو اى
اللفظ الذى لا يمنع نفس تصور مفهومه اى مدلوله من وقوع الشركة فيه اى في مفهومه يعني
لا يمنع نفس تعقل مفهومه صدقه على كثيرين كالانسان فانه لفظ مفرد كلي لان نفس تصور
مفهومه الذى هو الحيوان الناطق لا يمنع من وقوع الشركة اى لا يأبى صدقه على افراد
متعددة واما جزئي وقد عرفه ايضا بقوله وهو اى اللفظ المفرد الذى يمنع نفس تصور
اى تعقل مفهومه اى مدلوله ذلك اى وقوع الشركة فيه اى في مفهومه كزيد فانه لفظ مفرد لكونه
لا يدل جزء لفظه على جزء معناه جزئي لان نفس تصور مفهومه الذى هو ذات معينة يمنع
ويأبى وقوع الشركة فيه واللفظ المفرد الكلي باعتبار ما تحته من الافراد قسمان اما هو
ذاتي لافراده ويسمى ذواته وقد عرفه بقوله وهو الذى يدخل في حقيقة جزئياته اى افراده
وذواته يريد ان الذاتي هو الذى يكون جزءا من حقيقة افراده داخلا في ماهية ذواته
كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس وغيرهما من جزئياته فانه اعني الحيوان لفظ كلي

ذاتي

ذاتي بالنسبة الى الانسان والفرس ونحوهما لكونه اى الحيوان داخلا في حقيقتهما وجزءا منهما لان
حقيقة الانسان ليس الا الحيوان الناطق وحقيقة الفرس ليس الا الحيوان الصاهل فاذا الحيوان
داخل في حقيقتهما وجزء من ماهيتهما فيكون ذاتيا لهما واما عرضي اى عارض لحقيقة
افراده وليس داخلا فيها وهو الذى يخالفه اى يخالف الذاتي داخلا في حقيقة جزئياته والعرضي
خارج عنها كالضاحك بالنسبة الى الانسان فانه لفظ مفرد كلي عرضي لان مفهومه الذى هو ذات ثبت
لها الضحك خارج عن حقيقة جزئياته لان الضاحك مختص بالانسان وجزئياته زيد وعمرو وبكر و
نحوها وحقيقة هذه الذوات هي الحيوان الناطق لا غير فوضح ان الضاحك خارج عن حقيقة
جزئياته وهي افراده وذواته فيكون عرضيا لها لا ذاتيا وقوله في تعريف العرضي وهو الذى
اى يخالف الذاتي يدخل فيه النوع ايضا لانه غير داخل في حقيقة جزئياته اذ هو عين حقيقتها و
لا يدخل في نفسه فيكون ما عدا الداخل في حقيقة جزئياته عرضيا سواء كان عينها او خارجا عنها
ولعله اصطلح على ذلك وبعضهم يجعل الخارج فقط عرضيا والداخل والعين ذاتيا ويقول
في تقسيم الكلي اما عرضي وهو الذى يكون خارجا عن حقيقة جزئياته واما ذاتي وهو الذى
يخالفه فيكون النوع داخلا في الذاتي وبعضهم يجعل الداخل فقط ذاتيا والخارج فقط عرضيا
والعين لا عرضيا لانه ليس خارجا عن حقيقة جزئياته ولا ذاتيا لانه ليس داخلا فيها اذ الشيء لا يدخل
في نفسه فهو عند هؤلاء لا عرضي ولا ذاتي بل هو قسم ثالث فالكلي عندهم اما ذاتي او عرضي
او لا ذاتي ولا عرضي والذاتي ايضا قسمان اما مقول يحمل في جواب ما هو
حال كونه بحسب الشركة المحضة بين شيئين فاكثر لا بحسب الخصوصية ايضا وذلك كالحيوان بالنسبة
الى الانسان والفرس وهذا شروع في الكليات الخمس يريد ان الكلي الذاتي اما مقول في جواب ما هو
بحسب الشركة فقط بين حقيقتين فاكثر كما في جواب من قال سائلا عن تمام مشترك بين شيئين

فالاكثر ما الانسان والفرس اى ما حقيقة القدر المشتركة بينهما وتمامه حيوان فان الحيوان جزء المشترك من عدة الحقائق
ونحوها تمامه فيصح ان يكون جوابا لما هو فان من لا يسال بما الا عن تمام الحقيقة المحضة وتمام
المشترك كالمثال المذكور وهو الجنس ورسم الجنس بانه كلى مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق فى جواب
ما هو فقوله كلى زائد لا استغناء عنه بقوله مقول على كثيرين وهو مخرج للجزئيات وقوله مختلفين
بالحقائق مخرج للنوع وحده او مع الفصل والخاصة وقوله فى جواب ما هو مخرج للعرض العام
وحده على القول الثانى مخرج النوع او مع الفصل والخاصة على القول الاول لانهما لا يقالان فى جواب
ما هو بل يقالان فى جواب اى شى هو فى ذاته او فى عرضه واما العرض العام فلا يقال فى جواب اصلا
واما مقول فى جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان بالنسبة زيد وعمرو وهذا الكلام
يناقض ما تقدم لانه اولا جعل الذاتى هو الداخل فقط والعين والخارج عرضيا وههنا جعل
العين ذاتيا ايضا حيث قسم الذاتى الى ما يقال فى جواب ما هو بحسب الشركة المحضة والى ما يقال بحسب
الشركة والخصوصية معا فيكون النوع على هذا ذاتيا يعنى واما ان يكون الذاتى مقولا فى جواب
ما هو بحسب الشركة تارة وبحسب الخصوصية اخرى كالانسان فى جواب من قال ما زيد وعمرو او ما زيد
وحده وهو النوع ويرسم النوع بانه كلى مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة فى جواب ما هو
قوله كلى زائد كما تقدم فى رسم الجنس وقوله مقول على كثيرين مخرج الجزئيات فانها لا تقال الا على
مفرد وقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة مخرج الجنس وحده او مع العرض العام وقوله فى جواب
ما هو مخرج الفصل والخاصة وحدهما لانهما لا يقالان فى جواب ما هو بل فى جواب اى شى هو فى جوهره
او عرضه او مع العرض العام لانه لا يقال فى جواب اصلا واما غير مقول فى جواب ما هو يريد ان الذاتى
على قسمين اما مقول فى جواب ما هو وهو نوعان اما بحسب الشركة المحضة وهو الجنس او بحسب
الشركة والخصوصية معا وهو النوع واما غير مقول فى جواب ما هو بل مقول فى جواب اى شى هو فى ذاته اى فى جوهره فان السؤال بما هو

النوع

انما عن الحقيقة المشتركة وهو الجنس واما عن المحضة وهو النوع والسؤال باى شى هو
عن المميز فان قيد السائل بقوله فى ذاته فعن المميز الذاتى وان قيد بقوله فى عرضه
فعن المميز العرضى فان اطلق فعن المميز المطلق وانت حينئذ مخير فى الجواب وكذلك قال
وهو الذى يميز الشى اى يبينه ويفصله عما يشاركه فى الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان
يعنى مثال ذلك قولك فى جواب من قال اى شى الانسان فى ذاته بعد معرفة الحيوانية
وهو الفصل لانه يفصل الشى ويخلصه عما يشاركه فى جنسه ويرسم الفصل بانه كلى
يقال اى يحمل على الشى فى جواب اى شى هو فى ذاته فقوله كلى شامل للكليات الخمس وقوله
مقول على الشى فى جواب اى شى هو مخرج الجنس والنوع لانهما لا يقالان فى جواب اى
شى هو بل فى جواب ما هو ويخرج العرض العام ايضا لانه لا يقال فى جواب اصلا وقوله
فى ذاته يخرج الخاصة وان كانت تقال فى جواب اى شى هو لكن لا فى ذاته بل فى عرضه
ولما فرغ من الكلى الذاتى شرع فى الكلى العرضى فقال والعرضى قسمان اما ان يمتنع
انفكاكه اى زواله عن الماهية التى عرض لها وهو العرض اللازم للزومه الماهية
فى جميع الاوقات او لا يمتنع انفكاكه عنها ولو فى وقت ما وهو العرض المفارق اما كونه
عرضا فلعروضه للماهية اذ هو خارج عن حقيقة جزئياته واما كونه مفارقا فلانفكاكه
عنها ولو فى حين ما فقد قسم العرضى الى لازم ومفارق ولما كان كل واحد من اللازم
والمفارق ينقسم باعتبار ما تحته الى قسمين اشار الى ذلك بقوله وكل واحد منهما
اى من العرضى اللازم والعرضى المفارق اما ان يختص بحقيقة واحدة فقط بان
لا يوجد فى غيرها وهو الخاصة لاختصاصه بتلك الحقيقة وذلك كالضاحك بالقوة
للانسان فانه عرض لازم خاصة له وكالضاحك بالفعل للانسان فانه عرض مفارق خاصة له

تعريف الخاصة ما يوجد فيه ولا يوجد فى غيره

ويرسم الخاصة بانها كلية تقال على ما تحته حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا فقوله كلية شامل لجميع الكليات وقوله تقال على ما تحته حقيقة واحدة فقط يخرج الجنس والعرض العام وقوله قولا عرضيا يخرج النوع والفصل واما ان يعم حقايق فوق واحدة اى لا يختص بحقيقة واحدة وهو العرض العام وينقسم ايضا الى قسمين اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية وهو العرض العام اللازم كالمتنفس بالقوة للانسان وغيره من الحيوانات فانه لا ينفك عنها في وقت من الاوقات فيكون عرضا لازما لها محالة ولا يمتنع انفكاكه عن الماهية ولو وقتا ما وهو العرض المفارق وذلك كالمتنفس بالفعل للانسان وغيره من الحيوانات فانه ينفك عنه ولو في وقت من الاوقات فلا يكون لازما بل عرضا مفارقا ويرسم العرض العام بانه كلى يقال على ما تحته حقايق مختلفة قولا عرضيا فقوله كلى شامل للكليات الخمس وقوله يقال على ما تحته حقايق مختلفة يخرج النوع والفصل والخاصة وقوله عرضيا يخرج الجنس فانطبق التعريف على المعرف وهذا آخر بحث الكليات وقد تحصل لها ذكران السؤال لا يقال الا بشيئين اما بما هو ويسال بها عن شيئين عن تمام الحقيقة المشتركة وهو الجنس وعن تمام الحقيقة المختصة وهو النوع واما باى شيء هو ويسال بها عما يميز الشيء عما يشاركه في الجنس وهو ايضا قسمان اما ان يكون تمييزا ذاتيا ان حيث بقوله في ذاته وهو الفصل واما تمييزا عرضيا ان حيث بقوله في عرضه وهو الخاصة فهذه الاربعة مع العرض العام الكليات الخمس فثلثة منها ذاتية وهي الجنس والنوع والفصل واثنان عرضيان وهما الخاصة والعرض العام

القول الشارح اى المعرف اعم من ان يكون حدا او رسما تاما او ناقصا اعلم ان للمنطقيين طريقين احدهما الموصل الى التصور والآخر الموصل الى التصديق فالموصل الى التصور هو القول الشارح وهو ترتيب تصورات للتوصل الى مطلوب تصوري اما تسميته قولا فلان القول مركب والتعريف ايضا مركب غالبا واما تسميته شارحا فلانه يشرح الماهية ويبينها كالحيوان الناطق

في تعريف

في تعريف الانسان والموصل الى التصديق هو الحجة من حج الرجل يحج بكسر الحاء المهملة اذا ظهر على خصمه وغلب عليه وكل واحد من الموصل الى التصور والموصل الى التصديق له مقدمات يتوقف عليها فمقدمات القول الشارح الكليات الخمس ومقدمات الحجة القضايا ولما ذكر مقدمات القول الشارح التي هي غير مقصودة لذاتها وهي الكليات الخمس شرع في المقصود بالذات فقال **الحد** قول دال على ماهية الشيء هذا التعريف لمطلق الحد اعلم ان المعرف من حيث هو لا يخلو اما ان يكون حدا او رسما وكل واحد منهما اما تام او ناقص فاقسام الاربعة حد تام وحد ناقص ورسم تام ورسم ناقص فالحد كما قال قول دال على ماهية الشيء اى على حقيقته وهو الذي يتركب عن جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة للانسان اى في تعريف الانسان وهو الحد التام فانه مركب من جنس الانسان القريب وهو الحيوان وفصله القريب وهو الناطق فيكون حدا تاما وتسميته حدا لكونه مانعا من دخول الغير فيه لان الحد في اللغة المنع ومنه تسمية البواب حدادا لانه يمنع من الدخول واما كونه تاما فلذكر تمام الذاتيات فيه وهو الجنس والفصل القريبان **والحد الناقص** وهو القول المركب اى المتالف عن جنس بعيد للشيء وعن فصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة للانسان لانه مركب من جنس بعيد للانسان وهو الجسم ومن فصل قريب له وهو الناطق فيكون حدا ناقصا اما كونه حدا فلما ذكرنا واما كونه ناقصا فلنقصان ذكر بعض الذاتيات فيه وهو الجنس القريب اعني الحيوان **والرسم التام** يعني من جملة المعرفات الرسم التام وهو الذي يتركب عن جنس الشيء القريب وعن خواصه اللازمة لا المفارقة وذلك كالحيوان الضاحك في تعريف الانسان فانه رسم تام للانسان فانه مركب من جنسه القريب وهو الحيوان وخاصته اللازمة له وهو الضاحك اما كونه رسما فان رسم الدار اثرها وهذا فيه تعريف بالخاصة التي هي اثر من آثار ذلك الشيء فيكون رسما واما تاما فلمشابهته بالحد التام من حيث ان كلا منهما مركب من جنس قريب وقيد مختص **والرسم الناقص** يعني ومن جملة المعرفات

الرسم الناقص وهو القول الذي يتركب عن عرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة واما كل منها على الانفراد
فبعضها مختص كقولنا في تعريف الانسان انه ماش على قدميه غير مختص لوجوده في الطائر عريض
الاظفار غير مختص ايضا لوجوده في الجمل بادي البشرة غير مختص لوجوده في السمك مستقيم القامة
غير مختص ايضا لوجوده في النخلة ضحاك بالطبع فهذا الاخير مختص بالانسان لا يوجد في غيره ومجموع
هذه العرضيات مختص بالانسان اذ لا توجد مجتمعة في غيره فيكون رسما ناقصا اما كونه رسما فلما مر
واما كونه ناقصا فلعدم مشابهته الحد التام لنقصان الجنس القريب منه تنبيه الحد التام والرسم التام
ان لا يتعددان لان الحد التام هو الذي يتركب من جنس الشيء وفصله القريبين لا غير فيكون شيئا
واحدا والرسم التام هو الذي يتركب من جنس الشيء القريب وخاصته اللازمة لا غير فهو ايضا شيء واحد
والخاصة تتغاير الى حد ما وتعددها كقولك في تعريف الانسان الحيوان الضاحك والحيوان الكاتب و
الحيوان المتعجب ونحوها لان ذلك ليس بتعدد في الرسم التام او يعدونه على جميع ذلك ونحوه انه
مركب من جنس الشيء القريب وخاصته اللازمة فهي في الحقيقة شيء واحد والحد الناقص والرسم
الناقص يتعددان لان الحد الناقص قد يكون بالجنس البعيد والفصل القريب كالجسم الناطق وقد يكون
بالفصل وحده كالناطق في تعريف الانسان والرسم الناقص قد يكون بجنس بعيد وخاصة لازمة
كالجسم الضاحك وقد يكون بالخاصة وحدها كالضاحك في تعريف الانسان وقد يكون مركبا من عرضيات
تختص جملتها بحقيقة واحدة كما مثل به تنبيه الجنس على قسمين قريب وبعيد فان كان تمام
المشترك بين الشيء وبين جميع ما يشاركه فيه فهو الجنس القريب كالحيوان للانسان فانه تمام المشترك
بين الانسان وبين سائر الحيوانات جنس قريب للانسان وان لم يكن الجنس تمام المشترك بين الشيء
وبين جميع ما يشاركه فيه بل بينه وبين بعض ما يشاركه فيه دون البعض فهو الجنس البعيد
كالجسم النامي للانسان فانه تمام المشترك بين الانسان وبين بعض ما يشاركه فيه وهو النباتات

دون

دون سائر الحيوانات التي تشارك الانسان في الجسم النامي فيكون الجسم النامي جنسا بعيدا للانسان والفصل
ايضا على قسمين قريب وبعيد فان تميز الشيء عن مشاركه الجنس البعيد فهو الفصل البعيد كالنامي
فانه يميز الحيوان عن بعض ما يشاركه في الجسمية كالحجر ونحوه من الجمادات وان ميز عن مشاركه الجنس القريب
فهو الفصل القريب كالناطق للانسان ولما كان للمنطقي طريقان كما عرفت احدهما يوصل الى المطلوب
التصوري والاخر يوصل الى المطلوب التصديقي وكل منهما مقدمات يتوقف عليها وذكر الطريق
الموصل الى التصور وذكر مقدماته اراد ان يشرع في الطريق الموصل الى التصديق لكن لما كانت
تتوقف على مقدمات وهي القضايا شرع في بيان تلك المقدمات ثم بعد ذلك ذكر المقصود فقال
القضايا اي مما يجب استحضاره القضايا وانما وجب تقديم القضايا على الحجة لان الحجة مركبة من القضايا ومعرفة
الجزء قبل معرفة الكل والحجة ترتيب تصديقات توصل الى مطلوب تصديقي وعرف القضية من حيث
هي بقوله القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فقوله قول جنس يشمل المفرد لان
القول لا يكون الا مركبا ودخل فيه المركب التام والناقص الانشائي وغيرها وقوله يصح ان يقال
لقائله انه صادق فيه اي في قوله او كاذب خرج التركيب الناقص وخرج ايضا من التام التركيب
الانشائي فانطبق التعريف على المعرف وقوله يصح ان يقال الى آخره انما يكون عاما بالنظر الى كونه
خبرا بقطع النظر عن خصوصية المتكلم والدلائل الخارجية فيدخل فيه خبر الله تعالى وخبر رسوله ونحو السماء
فوقنا مما لا يحتمل الكذب لامر خارج عن القضية قاطع بانها صادقة وهي القضية تنقسم باعتبار طرفيها
الى قسمين اما حملية اي ان انحلت بطرفيها الى مفردين بالفعل او بالقوة كقولنا زيد كاتب ونقيضه
زيد ليس بكاتب وتسمى شخصية لتشخص موضوعها واما شرطية ان انحلت بطرفيها الى قضيتين وهي
اي القضية الشرطية اما متصلة ان حكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على تقدير قضية اخرى
لعلاقة بينهما كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لانا حكمنا فيها بوجود النهار عند وجود طلوع الشمس لعلاقة

علة معلول

بينهما وهي كون الجزء الاول علة والثاني معلولاً فيكون قضية شرطية متصلة لزومية لكون الجزء
الثاني لازماً للاول وقد يكون شرطية متصلة وليست بلزومية بل اتفاقية كقولنا ان كان زيد
انساناً فالحمار ناهق اذ لا علاقة بين انسانية زيد وناهقية الحمار بل لمجرد الاتفاق فيكون
قضية شرطية متصلة اتفاقية لا لزومية كما مر واما شرطية منفصلة ان حكم فيها بالتنافي
بين جزئيها كقولنا العدد اما ان يكون زوجا او فردا لانا حكمنا فيها بان العدد ان كان زوجا لا يكون
فردا وان كان فردا لا يكون زوجا فقد حكمنا بالتنافي والانفصال بين جزئيها فيكون قضية شرطية
منفصلة حقيقة والقضية الحملية مركبة من مفردين والقضية الشرطية من قضيتين والجزء الاول
من الحملية يسمى موضوعا لان يحمل عليه غيره والثاني يسمى محمولا لانه وضع لان يحمل على غيره والجزء
الاول من الشرطية يسمى مقدما لتقدمه في اللفظ والثاني يسمى تاليا لتلوه الاول وتبعيته له
والقضية اما موجبة كقولنا زيد كاتب واما سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب هذا التقسيم للقضية
باعتبار النسبة يعني ان القضية من حيث هي حملية كانت او شرطية اما موجبة ان كان الموضوع هو
المحمول كقولنا زيد كاتب فان زيدا هو الكاتب لكونه صادقا عليه واما سالبة ان لم يكن الموضوع هو المحمول
كقولنا زيد ليس بكاتب فانك سلبت عن زيد ان يكون كاتبا وكل واحد منهما اي من الموجبة والسالبة وهذا
تقسيم للقضية باعتبار موضوعها اما مخصوصة ان كان الموضوع فيها جزئيا لتخصص موضوعها وتسمى
ايضا شخصية كما ذكرنا اعني زيد كاتب زيد ليس بكاتب واما كلية مسورة ان كان
الحكم فيها على جميع الافراد كقولنا كل انسان كاتب فهذه قضية حملية كلية مسورة موجبة ولا شيء
من الانسان بكاتب وهذه قضية حملية كلية مسورة سالبة واما جزئية مسورة ان كان الحكم فيها
على بعض الافراد كقولنا بعض الانسان كاتب وهذه قضية حملية موجبة جزئية مسورة وبعض الانسان
ليس بكاتب وهذه قضية حملية سالبة جزئية مسورة واما ان لا يكون كذلك اي لا يكون مسورة اي مخصوصة

للموضوع

للموضوع ولا كلية مسورة ولا جزئية مسورة وتسمى قضية مهملة لاهمال بيان الكمية للافراد
فيها لعدم سورها كقولنا الانسان كاتب وهذه قضية مهملة موجبة والانسان ليس بكاتب
وهذه قضية حملية سالبة مهملة والمهملة عندهم في قوة الجزئية لانها المحققة لانك اذا قلت الانسان
كاتب جاز ان يكون كل الانسان كاتبا وجاز ان يكون بعض الانسان كاتبا واياما كان فالجزئية
متحققة فيها ولما فرغ من تقسيم الحملية شرع في تقسيم الشرطية وقد قسمها اولا الى متصلة ومنفصلة فقال
والشرطية المتصلة على قسمين اما لزومية ان حكم فيها بصدق التالي على تقدير صدق المقدم
لعلاقة بينهما كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لانا حكمنا بوجود النهار على تقدير طلوع
الشمس والعلاقة هي التي بسببها يستلزم المقدم التالي اما بان كان المقدم علة للتالي كما في المثال
او بالمعلولية بان كان الاول معلولا له كقولنا ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة او كانا معلولين
لشيء واحد كقولنا ان كان النهار موجودا فالارض مضيئة فان وجود النهار واضاءة الارض
معلولان لطلوع الشمس واما بالتضايف كقولنا ان كان زيد ابا لعمرو فعمرو ابنه لان الابوة
يستلزم البنوة وبالعكس واما اتفاقية او واما ان يكون المتصلة اتفاقية لا لزومية ان حكم
فيها بصدق التالي على تقدير صدق المقدم لا لعلاقة بينهما كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار
ناهق لانا حكمنا فيها بصدق ناهقية الحمار على تقدير صدق ناطقية الانسان وليس بينهما
مناسبة حتى يجوز العقل المناسبة بينهما فالقضية اتفاقية لا غير ولما فرغ من تقسيم
الشرطية المتصلة شرع في تقسيم الشرطية المنفصلة فقال والمنفصلة هي يحكم فيها
بالتنافي بين جزئيها وتكون على ثلثة اقسام اما حقيقية وهي التي حكم فيها بالتنافي بين
جزئيها في الصدق والكذب معا وما ذلك الا لتحقق الانفصال بين جزئيها ولهذا سميت حقيقية كقولنا
العدد اما زوج واما فرد والاصل العدد زوج العدد فرد فالحكم بالتنافي انما هو بين

الحكمين لان موضوع التناقض ذات العدد فانه يكون القضية حملية شبيهة بالمنفصلة
وهي اي القضية الشرطية المنفصلة الحقيقية مانعة الجمع بين طرفيها فلا يجتمع في العدد الواحد
الزوجية والفردية ومانعة الخلو فلا يخلو العدد من احدهما والحاصل ان المنفصلة الحقيقية هي التي تكون
مانعة الجمع والخلو معًا اي لا يصدق طرفاها ولا يكذبان كما ذكرنا في قولنا العدد اما زوج
واما فرد واما مانعة الجمع فقط اي واما ان يكون المنفصلة مانعة الجمع فقط اي دون مانعة
الخلو لجوازه كقولنا هذا الشيء اما حجر او شجر فانها مانعة الجمع لامتناع ان يكون الشيء الواحد حجرا
او شجرا ويجوز خلوهما عن الشيء بان يكون حيوانا فيصدق عليه انه ليس بحجر ولا شجر فاما مانعة
الخلو فقط اي واما ان يكون المنفصلة مانعة الخلو فقط اي دون منع الجمع لجوازه كقولنا
زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق فانها مانعة الخلو جائزة الجمع وبيان انها مانعة الخلو
متوقفة على بيان مقدمة وهي ان خلو الايجاب بالسلب وخلو السلب بالايجاب فاذا علم هذا
فنرجع الى المثال فنقول قولنا زيد اما ان يكون في البحر لا شك انه ايجاب فيكون خلوه السلب اعني
بقولنا زيد لا يكون في البحر وقولنا واما ان لا يغرق لا شك انه سلب فيكون خلوه بالايجاب اعني
زيد يغرق فيلزم من خلوهما ان لا يكون زيد في البحر ويغرق وهو باطل فوضح امتناع الخلو واما
بيان كونها جائزة الجمع فظاهر لجواز ان يكون زيد في البحر ولا يغرق بان يكون عايما او في سفينة
او جزيرة فيه فلما تحقق ان الشرطية اما متصلة او منفصلة والمتصلة اما لزومية وهي التي يحكم
فيها بصدق التالي على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما واما اتفاقية وهي التي يحكم فيها بصدق
التالي على تقدير صدق المقدم لا لعلاقة والمنفصلة اما حقيقية وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين
جزئيها في الصدق والكذب وهي مانعة الجمع والخلو معا واما مانعة الجمع فقط وهي التي يحكم فيها بالتنافي
بين جزئيها في الصدق فقط واما مانعة الخلو فقط وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها في الكذب فقط

وقد تقدم امثلة الجميع وقد تكون المنفصلات ذات اجزاء بمعنى ان المنفصلة تتركب من جزئين غالبا
كما تقدم وقد تتركب من اكثر من جزئين كقولنا العدد اما زائد واما ناقص او مساو فهذه قضية
منفصلة مركبة من ثلاثة اجزاء بيانه ان كل عدد اذا جمعت كسوره ونسبتها الى اصل العدد فاما
ان يزيد عليه كما في اثني عشر فان لها نصفا وثلثا وربعا وسدسا فنصفها ستة وثلثها اربعة
وربعها ثلاثة وسدسها اثنان فالجملة خمسة عشر فقد زاد العدد على اصله او ينقص عنه كما في
الثمانية فان لها نصفا وربعا وثمنا فنصفها اربعة وربعها اثنان وثمنها واحد فالجملة سبعة
فقد نقص العدد عن اصله او يساويه كما في الستة فان لها نصفا وثلثا وسدسا فنصفها ثلاثة
وثلثها اثنان وسدسها واحد فالجملة ستة فقد ساوى العدد اصله والحاصل ان كل عدد لا تجتمع
فيه هذه الثلاثة اعني ان يكون زائدا او ناقصا او مساويا ولا يخلو عن احدها فهي حقيقية
لانها مانعة الجمع والخلو معا والله اعلم ولما قسم القضية الى حملية وشرطية ونوع كلا منهما الى سائر
انواعها شرع في العوارض الطارية عليها فقال التناقض اي فمن جملة الامور الطارية عليها التناقض
وهو اختلاف قضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احدهما صادقة
والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب فان هاتين القضيتين اختلفا بالايجاب
والسلب اختلافا يقتضي لذاته ان يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة على حسب الواقع فقوله
اختلاف جنس يشمل اختلاف قضيتين واختلاف مفردين واختلاف مفرد وقضية وقوله
قضيتين اخرج الاختلاف الواقع بين غير قضيتين وقوله بالايجاب والسلب اخرج الاختلاف
بالاتصال والانفصال والاختلاف بالكلية والجزئية والاختلاف بالعدول والتحصيل وغير ذلك
وقوله بحيث يقتضي لذاته اخرج الاختلاف بالايجاب والسلب لكن لا بحيث يقتضي صدق
احدهما كذب الاخرى نحو زيد ساكن زيد ليس بمتحرك لانهما صادقتان وقوله لذاته يخرج الاختلاف

بالسلب والايجاب بحيث يقتضي صدق احدهما كذب الاخرى لكن لا لذاته وذلك الاختلاف نحو زيد انسان زيد
ليس بناطق فان الاختلاف بين هاتين القضيتين انما يقتضي ان يكون احدهما صادقة والاخرى
كاذبة لان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان او لان قولنا زيد انسان في قوة زيد ناطق فيكون
ذلك بواسطة لا لذاته ولا يتحقق ذلك التناقض بين القضيتين اذا كانتا مخصوصتين الا بعد
اتفاقهما في ثمان وحدات الاولى وحدة الموضوع لانهما لو اختلفتا فيها لم تتناقضا لجواز
صدقهما معا وكذبهما نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم والثانية وحدة المحمول اذ لو اختلفتا فيها لم تتنا
نحو زيد كاتب زيد ليس بشاعر والثالثة وحدة الزمان اذ لو اختلفتا فيها لم تتناقضا نحو زيد قائم ليلاً
زيد ليس بقائم نهارا والرابعة وحدة المكان لانهما لو اختلفتا فيها لم تتناقضا نحو زيد قائم في
الدار زيد ليس بقائم في السوق والخامسة وحدة الاضافة لانهما اذا اختلفتا لم يتحقق التناقض
بينهما نحو زيد اب لعمرو زيد ليس باب لبكر والسادسة وحدة القوة والفعل لانهما لو اختلفتا
فيهما بان يكون النسبة في احدهما بالقوة وبالاخرى بالفعل لم تتناقضا نحو الخمر في الدن مسكر اي
بالقوة والخمر في الدن ليس بمسكر اي بالفعل والسابعة وحدة الكل والجزء لانه اذا اختلفتا
في الكل والجزء لم يتحقق التناقض نحو الزنجي اسود اي بعضه والزنجي ليس باسود اي كله
والثامنة وحدة الشرط لعدم التناقض بين القضيتين عند اختلاف الشرط نحو قولنا
الجسم مفرق للبصر بشرط كونه ابيض الجسم ليس مفرقا للبصر بشرط كونه اسود اذا علم هذا
فنقول ان القضيتين اذا كانت احديهما موجبة كلية ينبغي ان يكون الاخرى سالبة
جزئية اذا كانت سالبة كلية ينبغي ان يكون الاخرى موجبة جزئية وقد اشار الى ذلك
بقوله ونقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان
ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة الجزئية كقولنا لا شيء من الانسان بحجر وبعض الانسان حجر

وكمية

وكمية هذا سابق في المحصورات والحق ان ايراد المتن هذا اي قوله ونقيض الموجبة الكلية الخ
وانما كان هنا لخفي فيه بعد تحقيق المحصورات وحاصله ان التناقض في المخصوصتين يتحقق بعد اتفاقهما في
الوحدات الثمانية من غير زيادة شيء آخر واما التناقض في المحصورتين فلا بد فيه مع اتفاقهما
في الوحدات الثمانية من زيادة شرط آخر وهو اختلافهما في الكم اي اختلاف القضيتين في الكلية
والجزئية فنقيض الموجبة الكلية السالبة الجزئية ونقيض السالبة الكلية الموجبة الجزئية وامثلة ذلك
تقدمت في المتن وانما كان كذلك لان الكليتين قد تكذبان نحو كل انسان كاتب اي بالفعل ولا شيء
من الانسان بكاتب اي بالفعل لا شك في كذبهما والجزئيتان قد تصدقان نحو بعض الانسان كاتب
اي بالفعل وبعض الانسان ليس بكاتب اي بالفعل لا شك في صدقهما فعلم من كذب الكليتين وصدق الجزئيتين
الكلية تقتضي ان تكون نقيضها جزئية والجزئية تقتضي ان تكون نقيضها كلية وهو المطلوب
[illegible] اي جملة احوال القضايا المحصورات وهي ما يبين فيها كمية آحاد الموضوع وتسمى القضية
المسورة لا يتحقق التناقض المذكور بينهما اي بين المحصورتين الا بعد اختلافهما في الكمية اي
في الكلية والجزئية بان يكون احدهما كلية والاخرى جزئية وهذا انما يكون بعد اتفاقهما في الوحدات
الثمانية ولو زاد قولنا ايضا لكان اولى ليكون اشارة اعني الاتفاق فيهما في القضيتين الوحدات
الثمانية وانما قلنا لم يتحقق التناقض في المحصورتين الا بعد اختلافهما في الكلية والجزئية
لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب والجزئيتين قد تصدقان
كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب فنقيض الكلية الجزئية لا الكلية وبالعكس
اي نقيض الجزئية الكلية لا الجزئية وان كانت القضيتان مهملتين فحكمهما حكم المحصورتين لان المهملة
من المحصورات في الحقيقة حيث انها في قوة الجزئية [illegible] اي من جملة القضايا العكس وقد عرفه بقوله
هو ان يصير الموضوع اي موضوع القضية محمولا والمحمول موضوعا ويسمى عكس المستوي مع بقاء السلب

والايجاب في المعكوسة بحاله على ما كان عليه في الاصل قبل العكس ان كانت القضية موجبة يكون عكسها كذلك
فان كانت سالبة يكون عكسها سالبة مع بقاء التصديق والتكذيب بحاله اي ان كانت الاصل
صادقة فعكسها كذلك اذ العكس لازم للقضية في الصدق وقوله والتكذيب ... اذ لا يلزم من كذب
القضية كذب عكسها اذ قد تكون كاذبة وعكسها صادقة كقولنا كل حيوان انسان فهذه قضية كاذبة
مع ان عكسها صادق وهو بعض الانسان حيوان فمثال العكس المستوي في الشخصية زيد اخوك اخوك
زيد وزيد ليس بجاهل اخوك ليس ... امثال الثلث واما المحصورات الاربعة اعني الموجبة الكلية والسالبة
الكلية والموجبة الجزئية والسالبة الجزئية فقد اشار الى بيان عكوسها فقال والموجبة الكلية لا تنعكس كلية
لجواز ان يكون المحمول اعم من الموضوع فيلزم في عكسها ان يصدق الاخص على جميع افراد الاعم
وهو خلف اذ يصدق قولنا كل انسان حيوان ولا يصدق قولنا في عكسه كل حيوان انسان فثبت
ان لا تنعكس الموجبة الكلية كلية لما ذكرنا بل تنعكس جزئية موجبة لانا اذا قلنا كل انسان حيوان
فانا نجد شيئا موصوفا بالانسان والحيوان فيكون بعض الحيوان انسان فثبت ان الموجبة الكلية
تنعكس جزئية والموجبة الجزئية ايضا تنعكس موجبة جزئية بهذه الحجة يعني اذا قلنا بعض الحيوان
انسان فانا نجد شيئا موصوفا بالحيوان والانسان اعني موصوفا بوصف الموضوع ووصف
المحمول فيكون بعض الانسان حيوانا فهما صادقتان والسالبة الكلية تنعكس كنفسها اي سالبة كلية
اي السالبة الكلية تنعكس كلية بين بنفسه لا يحتاج الى دليل فانه اذا صدق قولنا لا شيء من
الانسان بحجر حيث سلبنا الحجرية عن كل فرد من الانسان صدق عكسه اعني قولنا لا شيء
من الحجر بانسان والسالبة الجزئية لا عكس لها لزوما اي ضرورة فانه يصدق قولنا بعض الحيوان ليس
بانسان ولا يصدق عكسه اعني بعض الانسان ليس بحيوان ولما فرغ من مقدمات
الطريق الثاني الموصل الى المطلوب التصديقي شرع في المقصود فقال

وهو المقصد الاعظم من علم المنطق وقد عرفه بقوله وهو قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم
عنها لذاتها قول آخر فقوله قول اي مركب اخرج المفرد فانه لا يكون قياسا وقوله مؤلف من
اقوال اخرج القول الواحد فانه لا يكون قياسا والمراد بالاقوال ههنا ما فوق الواحد حتى يتناول
القياس المركب من قولين فاكثر والمراد من القول الاعم من ان يكون معقولا او ملفوظا وقوله متى سلمت يشير الى
ان تلك الاقوال لا يلزم ان تكون مسلمة في نفسها بل يلزم ان تكون بحيث لو سلمت لزم عنها قول آخر
ليدخل في التعريف القياس الذي مقدماته صادقة والقياس الذي مقدماته كاذبة كقولنا كل انسان جماد وكل
جماد حمار فان هذين القولين وان كذبا في نفسهما الا انهما بحيث لو سلما لزم عنهما ان كل انسان حمار
وقوله لزم يخرج به عن الاستقراء والتمثيل لانهما وان سلم مقدماتهما لكن لا يلزم عنهما
شيء آخر لامكان التخلف في مدلوليهما عنهما وقوله لذاتها يخرج به عن القياس الذي يلزم عنه بعد التسليم قول
آخر لا لذاته بل بواسطة مقدمة اجنبية كما في قياس المساواة من قولين يكون متعلق محمول اولهما موضوع
الآخر كقولنا ا مساو لب وب مساو لج فان هذين القولين يستلزمان ان ا مساو لج لا لذاتهما
بل بواسطة مقدمة غريبة وهي ان كل مساوي المساوي مساو وانما قال من اقوال ولم يقل من
مقدمات لئلا يلزم الدور لان المقدمة قد عرفوها بانها ما جعلت جزء القياس فاخذ القياس
في تعريفها فلو اخذت هي ايضا في تعريف القياس لزم الدور وهو اي القياس قسمان اما اقتراني وهو الذي
لم يكن عين النتيجة ولا نقيضها مذكورا فيه بالفعل بل بالقوة ويسمى اقترانيا لاقتران حدوده كقولنا
كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث وهو ليس مذكورا في القياس بالفعل لا نفسه ولا نقيضه بل بالقوة بذكر
مادته دون صورته واما استثنائي اي ان كانت النتيجة او نقيضها مذكورة فيه بالفعل
ويسمى استثنائيا لاشتماله على اداة الاستثناء كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
لكن الشمس طالعة فالنتيجة وهو النهار موجود مذكورة فيه بالفعل اي بصورتها او نقول لكن النهار

لبعض وجوده فانه ليس بطالعة فنقيض النتيجة اي الشمس طالعة مذكور فيه بالفعل والمراد من كون عين النتيجة
او نقيضها مذكورا في القياس هو ان يكون طرفاها او طرفا نقيضها مذكورين بالترتيب الذي في النتيجة
ولما فرغ من تعريف القياس وتقسيمه الى قسميه شرع في تقسيم كل من القسمين واحكامه فالقياس الاقتراني
مشتمل على حدود ثلثة موضوع المطلوب ومحموله والمكرر بينهما في المقدمتين وقد اشار الى ذلك
بقوله والمكرر بين مقدمتي القياس يسمى حدا اوسط لتوسطه بين طرفي المطلوب سواء كان موضوعا
او محمولا او مقدما او تاليا وقد يقال لهما الطرفان وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر لانه اخص في الغالب
والاخص اقل افرادا من العام فيكون اصغر ومحموله اي محمول المطلوب يسمى حدا اكبر لانه اعم في الغالب
والاعم اكثر افرادا فيكون اكبر والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى الصغرى لاشتمالها على الاصغر فتكون
ذات الاصغر وهذا الاسم اعني الصغرى والمقدمة التي فيها الاكبر تسمى الكبرى لاشتمالها على الاكبر
فتكون ذات الاكبر وصاحبه وهذا الاسم اعني الكبرى واقتران الصغرى بالكبرى في الايجاب
والسلب وفي الكلية والجزئية يسمى قرينة وضربا ولم يذكره المصنف والهيئة الحاصلة من اقتران
الصغرى والكبرى تسمى شكلا اي الهيئة الحاصلة من اقتران الصغرى بالكبرى تسمى شكلا تشبيها لها
بالهيئة الجسمية الحاصلة من احاطة الحد او الحدود بالمقدار والاشكال اربعة لان
الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل
الاول لانه بديهي الانتاج وارد على قضية الطبع نحو قولنا العالم متغير وكل متغير محدث
ينتج العالم محدث فان الحد الاوسط هو لفظ متغير وهو محمول في الصغرى اي في قولنا العالم متغير
وموضوع في الكبرى وهي قولنا وكل متغير محدث فيكون الشكل الاول وان كان اي الحد الاوسط
محمولا فيهما اي في الصغرى اي المقدمة الاولى وفي الكبرى اي المقدمة الثانية فهو
[illegible]

فهو الشكل الثالث كقولنا كل انسان حيوان وكل انسان ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق وان كان الحد الاوسط
موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى فهو الشكل الرابع كقولنا كل انسان حيوان وكل ناطق انسان ينتج
بعض الحيوان ناطق فهذه هي الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق والشكل الثاني منها يرتد الى الشكل
الاول بعكس الكبرى لانه موافق الاول في الصغرى مخالف له في الكبرى فاذا عكست كبراه بجعل الموضوع
محمولا والمحمول موضوعا يصير عين الاول والشكل الثالث يرتد اليه اي الى الشكل الاول بعكس الصغرى دون
الكبرى فانه موافق له فيها كقولنا كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فاذا عكست الصغرى قلت
كل حيوان انسان وكل انسان ناطق فيصير عين الاول والشكل الرابع يرتد اليه اي الى الشكل
الاول بعكس الترتيب اي بجعل الصغرى كبرى والكبرى صغرى كقولنا كل انسان حيوان وكل ناطق
انسان فاذا عكست الترتيب قلت كل ناطق انسان وكل انسان حيوان فيكون هو الاول او
يرجع بعكس المقدمتين جميعا اي عكس صغراه وهي قولنا كل انسان حيوان هو كل حيوان انسان وعكس
كبراه وهي مثلا كل ناطق انسان هو كل انسان ناطق واذا جمعت عكس المقدمتين يصير
كل حيوان انسان وكل انسان ناطق وهو عين الشكل الاول والشكل الكامل الذي يستكمل المطالب
الاربعة اعني الموجبة الكلية والجزئية والسالبة الكلية والجزئية البين اي الواضح الانتاج اي بديهية الانتاج
هو الشكل الاول دون غيره والشكل الرابع بعيد منها عن الطبع جدا لانه لم يوافق الشكل الاول في شيء
من مقدمتيه فلا يرجع اليه الا بعكس الترتيب او بعكس المقدمتين جميعا بخلاف الشكل الثاني فانه يوافق
الاول في الصغرى التي هي اشرف مقدمتيه وبخلاف الثالث فانه ايضا يوافق الاول في الكبرى
وان لم يكن اشرف مقدمتيه والذي له عقل سليم وطبع مستقيم لا يحتاج في الاستنتاج الى رد
الشكل الثاني الى الاول بل يكفيه في ذلك سلامة الطبع وصحته وانما ينتج الشكل الثاني عند اختلاف
المقدمتين بالكيف [illegible]

ولا شئ من الحجر بحيوان فلا شئ من الانسان بحجر ونحو لا شئ من الحجر بحيوان وكل انسان حيوان فلا شئ من الحجر بانسان والشكل الاول هو الذي جعل معيارا اي ميزانا للعلوم حيث يستدل على انتاج باقي الاشكال برد ها اليه واذا كان الامر كذلك فنورده اي نورد الشكل الاول ههنا دون غيره من الاشكال لنجعله اي الشكل الاول دستورا اي مرجعا في هذا الفن ويستنتج منه اي من الشكل الاول المطالب الاربعة دون غيره فانه لا ينتج جميع المطالب الاربعة التي هي الكليات الموجبة والسالبة والجزئيات الموجبة والسالبة لان كل مطلوب لا يخرج عن احدى هذه القضايا الاربعة قال وضروبه اي ضروب الشكل الاول المنتجة اربعة وباقي الستة عشر غير منتج وانما كان لكل شكل ستة عشر ضربا لان القضايا منحصرة في اربعة موجبة كلية موجبة جزئية سالبة كلية سالبة جزئية ويتصور مع كل واحدة من هذه الاربع في الصغرى اربعة في الكبرى مثلا اذا كانت الصغرى مثلا كلية موجبة يتصور في الكبرى ان يكون كلية موجبة او سالبة وان يكون جزئية موجبة او سالبة وقس على ذلك فاذا ضربت الاربع المتصورة في الصغرى في الاربع المتصورة في الكبرى يحصل ستة عشر ضربا ولما اشترط في الاستنتاج الاول ايجاب الصغرى والايجاب اعم من ان يكون كليا او جزئيا فسقط منه السالبة الكلية مع اربع صور في الكبرى والسالبة الجزئية مع اربع في الكبرى ايضا فسقط من الستة عشر ثمانية ولما اشترط ايضا في الاستنتاج الاول مع ايجاب الصغرى كلية الكبرى سقط ايضا اربعة حاصلة من ضرب الكبرى الجزئيتين في الصغريين الموجبتين فبقي اربعة اضرب منتجة الضرب الاول من الشكل الاول صغراه وكبراه كليتان موجبتان ينتج كلية موجبة مثاله كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث والثاني صغراه موجبة كلية وكبراه سالبة كلية ينتج سالبة كلية مثاله كل جسم مؤلف ولا شئ من المؤلف بقديم فلا شئ من الجسم بقديم والثالث صغراه موجبة جزئية وكبراه موجبة كلية ينتج موجبة جزئية مثاله بعض الجسم

استقصائيين فيأخذ الجزئية من الصغرى والسالبة من الكبرى في مثل مثالنا هذا كقولك بعض الجسم مؤلف ولا شئ من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم فهذه ضروب الشكل الاول المنتجة الاربعة المذكور من قبل وقد تقدم تعريفه بانه هو ما لم تكن النتيجة ولا نقيضها مذكورا فيه بالفعل لانه اما مركب اي مؤلف من الحمليتين كما مر ذكره وهو قولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث ينتج كل جسم محدث فهذا في القياس باعتبار اجزائه التي تتركب منها واما مركب من الشرطيتين المتصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وان كان النهار موجودا فالارض مضيئة فهذا قياس اقتراني مركب من الشرطيتين متصلتين اولاهما ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود والثانية ان كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة يسقط المكرر وهو النهار موجود الاوسط واما مركب من الشرطيتين المنفصلتين كقولنا كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج فهو اما زوج الزوج او زوج الفرد فهذا قياس اقتراني مركب من منفصلتين الاولى كل عدد اما زوج او فرد والثانية كل زوج اما زوج زوج او زوج الفرد ينتج كل عدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد واما مركب من قضية حملية وقضية شرطية متصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو جسم فهذا القياس الاقتراني مركب من قضيتين اولهما شرطية متصلة وهي كلما كان هذا انسانا فهو حيوان والثانية حملية وهي كل حيوان فهو جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم واما مركب من قضية حملية ومن قضية شرطية منفصلة كقولنا كل عدد فهو اما زوج او فرد وكل زوج فهو منقسم بمتساويين فهذا ايضا قياس اقتراني مركب من منفصلة مقدمة وهي قوله كل عدد اما زوج او فرد ومن حملية مؤخرة وهي كل زوج فهو منقسم بمتساويين ينتج كل عدد فهو اما فرد او منقسم بمتساويين

سواء كانت المنفصلة صغرى والمتصلة كبرى ام بالعكس

اقتراني مركب من شرطيتين اوليهما متصلة وهي كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وثانيهما منفصلة
وهي كل حيوان فهو اما ابيض او اسود ينتج كلما كان هذا انسانا فهو اما ابيض او اسود وحاصله
ان القياس الاقتراني الشرطي يتركب من ستة اشياء اما من حمليتين واما متصلتين واما من منفصلتين واما
من حملية ومتصلة واما من حملية ومنفصلة واما من متصلة ومنفصلة [illegible]
وهو ما كانت النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل فالشرطية الموضوعة فيه اي في القياس الاستثنائي
ان كانت متصلة [illegible] فاستثناء عين المقدم من الشرطية المتصلة ينتج عين التالي لان المقدم
ملزوم والتالي لازم ولا يوجد الملزوم بدون اللازم كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه
انسان فهو حيوان فالمستثنى بلكن هو عين المقدم فينتج عين التالي وهو فهو حيوان واستثناء
نقيض التالي اي ان الشرطية الموضوعة فيه متصلة ينتج نقيض المقدم لان التالي لازم
ويلزم من انتفائه انتفاء الملزوم كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان فاستثناء نقيض
التالي الذي هو فهو حيوان هو لكنه ليس بحيوان ينتج نقيض الاول اعني فما يكون انسانا وان كانت
الشرطية الموضوعة فيه منفصلة فاستثناء عين احد الجزئين ينتج نقيض الاخر نحو هذا العدد
اما زوج او فرد لكنه زوج فهو ليس بفرد لكنه فرد فهو ليس بزوج واستثناء نقيض احدهما
ينتج عين الاخر كقولنا هذا العدد اما زوج واما فرد لكنه ليس بزوج ينتج انه فرد ولكنه
ليس بفرد ينتج انه زوج ومن هذه اصطلاحاتهم التي يجب استحضارها [illegible] ومعنى
الدليل القطعي لا الظني وهو اي البرهان قياس مؤلف اي مركب من مقدمات اي من قضايا
يقينية لاجل انتاج اليقيني لان النتيجة اليقينيات يقينية واليقين هو كون اعتقاد
الشيء كذا لا يمكن ان يكون الا كذا اعتقادا مطابقا للواقع او نقول اليقين هو الاعتقاد
الجازم الثابت المطابق للواقع احترز بالجزم عن [illegible]

فمعنى

الجدل ح

كذا في بعض الشروح فقوله القياسية حيث تشتمل على الاقسام الخمسة التي هي البرهاني والخطابة والشعر
المغالطة وقوله مؤلف لا للاخراج ولا للادخال بل لذكره ليتعلق به قوله من مقدمات وقوله يقينية
يخرج الخطابة والجدل وغيرهما من بقية الاقسام وقوله لانتاج اليقيني غاية ذكرها ليشتمل التعريف
على العلل الاربع فالمؤلفات اشارة الى الصورة بالمطابقة والى الفاعل بالالتزام وهو المؤلف
العاقلة والمقدمات مادة والانتاج اليقيني غاية [illegible] ستة لان حكم العقل بها اي باليقينيات
اما بالاستعانة بالحس او معها فالاول ان لم يتوقف على وسط حاضر في الذهن فهي الاوليات
وان توقف فهي قضايا قياساتها معها والثاني اما ان لا يتوقف اليقين به بعد الاحساس على شيء
او يتوقف والاول الحسيات والاحساس ان كان بالحس الظاهر فهو المشاهدات وان كان بالحس الباطن
فهو الوجدانيات وان توقف فالحس اما حس السمع وهو المتواترات فانها متوقفة على حكم العقل
بامتناع تواطؤ المخبرين على الكذب او غيره فان توقف على تكرار المشاهدة فالمجربات والا بان توقف
على الحدس فالحدسيات وهذا وجه الضبط لا الحصر العقلي والى تعددها اشار بقوله احدها
اوليات اي بديهيات وانما سميت اوليات لان مجرد تصور الطرفين يجزم العقل بالحكم من غير
ان يتوقف على شيء اخر كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء فان من تصور
الواحد والاثنين والنصفية جزم بان الواحد نصف الاثنين وكذا من تصور الكل والجزء
والاعظمية حكم بان الكل اعظم من الجزء من غير ان يتوقف الى شيء اخر وثانيها اي اقسام اليقينيات
مشاهدات وتسمى المحسوسات ايضا كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة لان بمجرد تصور الشمس والنار
وتصور الاشراق والاحراق لا يحكم العقل بان الشمس مشرقة والنار محرقة بل لابد مع ذلك
من مشاركة الحس وهو الابصار في المثال الاول واللمس في المثال الثاني ولو مرة واحدة
في جميع العمر وثالثها مجربات وهي التي لا يحكم بها العقل بمجرد [illegible] بل لابد من [illegible]

فلا يتيقن بل يترجح بالمرة والمرتين لجواز ان يكون ذلك اتفاقيا كقولنا السقمونيا
اي شربها مسهل الصفراء اذ لو لم يسهلها لما وقع الاسهال بعد شربها كليا او اكثريا وثبوت
اليقين فيها على تكرار المشاهدات ورابعها حدسيات اي مقدمات تحصل اليقين فيها بسنوح
المبادي والمطالب للذهن دفعة واحدة وهو المعني بالحدس ولا حركة فيه بخلاف الفكر فانه
تدريجي لا دفعي ولذا قد يكون اختلاف الناس فيه بالسرعة والبطء واما الحدس فليس بالآلة
وكذلك لانه دفعي كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس بواسطة مشاهدة التشكلات المختلفة
لانا لما رأينا القمر يكون في ابتداء الهلال رقيقا ثم يتزايد شيئا فشيئا الى ان يكمل و
يستدير ثم يأخذ في النقيص شيئا فشيئا الى ان يعود كحاله ابتدائه علمنا بذلك ان نوره
مستفاد من الشمس ليس من ذاته والا لم تختلف تشكلاته وقلنا ان نوره مستفاد من الشمس
اذ ليس لنا نيّر غير الشمس والقمر حتى يمكن ان يكون القمر مستفادا منه وخامسها متواترات
وهي قضايا يحكم العقل بها لاخبار قوم يحيل العقل تواطئهم اي توافقهم على الكذب ومثاله
حصول اليقين كقولنا محمد عليه الصلوة والسلام ادعى النبوة واظهر المعجزة على يده فان كلا منا
[illegible] الامم الماضية وسادسها قضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج وانما
حكم العقل بها بسبب حاضر في الذهن وهو الانقسام بمتساويين فان الذهن يرتب
في الحال ان الاربعة منقسمة بمتساويين وكلما كان كذلك فهو زوج فالاربعة
زوج والثاني من الصناعات [illegible] وهو في اللغة [illegible] وفي الاصطلاح المغالطة
وهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة او مسلمة والمراد به الزام الخصم على اي وجه كان
[illegible] باختلاف الازمنة والامكنة والاقران [illegible] والثالث منها
[illegible]

اوّلي او مظنونة معتقد فيها اعتقادا راجحا كقولنا كل حائط ينتشر منه التراب ينهدم و
الرابع منها الشعر والمراد به الترغيب او التنفير وهو قياس مؤلف من مقدمات وهمية مخيلة
تنبسط منها النفس اي ترغب اليها وان لم يكن مما يرغب فيه كقولنا الخمر ياقوتة سيالة او تنقبض
منها النفس اي تنفر منها وان كانت من نفس الامر مما يرغب فيه كقولنا العسل مرة اي صفراء مهوعة
اي مقيئات للمحرور والخامس منها المغالطة والمراد بها ايقاع الخصم في الغلط وهي قياس مؤلف
من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق ولا يكون حقا تسمى سفسطة كما يقال لصورة الفرس المنقوش
في الجدار هذا فرس وكل فرس صهال او شبيهة بالمقدمات المشهورة وتسمى مشاغبة او من
مقدمات وهمية كاذبة كما يقال ان وراء العالم فضاء لا يتناهى وهذه ايضا ان قوبل بها
الحكيم تسمى سفسطة وان قوبل بها الجدلي تسمى مشاغبة فالمغالطة منحصرة في القسمين السفسطة
والمشاغبة والعمدة اي المعتمد عليه في القياس هو البرهان لا غير لان تحصيل العقائد
وتزييل العقائد الباطلة ليس الا به وليكن هذا اخر الرسالة في المنطق ختمها الله تعالى
بالعقائد الحقة ودفع العقائد الباطلة والحمد لله وحده

قد وقع الفراغ في وقت العصر [illegible] العبد خليل بن ابراهيم
في مدرسة [illegible] زاده في [illegible]
عفى الله عنهما [illegible]

هر كه خواند دعا طمع دارم
زانكه من بنده گنهكارم

الحاج سويت افندي

كن في المدينة المنورة

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك يا من جعل المنطق ميزانا لطريق التفهيم والتحقيق ونشكرك يا من زين الاذهان بكتاب التصور والتصديق ونصلي على نبيك محمد الهادي الى سواء الطريق وعلى اله واصحابه الذين فازوا بالهداية والتوفيق اما بعد

فلما كانت الرسالة المشهورة بايساغوجي المنسوبة الى الشيخ الامام العلامة افضل المتاخرين قدوة الحكماء الراسخين اثير الدين الابهري نور الله مضجعه محتوية على العجايب من القواعد ومشتملة على الغرايب من الفوايد نكات معانيها محتجبة تحت حجاب ووجازة الفاظها مستورة في كل باب وكان ما وجد من شروحها في غاية الاختصار ونهاية الاقتصار بل بعضها كمتن فيها يحتاج الى موضح ومبين احتاجت الى شرح يزيل احتجابها ويسهل الوصول لمن اراد انتسابها وكان يخطر ببالي وان كان غير لايق بحالي ان اكتب لها شرحا يحلل معانيها ويكشف عن وجوه خرايده نقابها انقدحت به مطارح الافكار واودع فيه خزاين الاسرار على وجه لطيف ومنهج منيف اعانة للطالبين وهدية لاهل اليقين ولقد طال ما جال في صدري الى ان وقع الاحتياج في درسي ثم استسعاف بعض الطلبة الي والى قرائته الذي قد هيجني الى شروع ذلك وان كنت بعيدا من هنالك لوفور قصوري في بضاعات الفنون مع نزوع حضوري وتشتت الشؤون ليكون وسيلة للانتفاع وانه اجرة وذريعة واستعمال الخواطر في اللطائف منتشرا من المرشد الرشيد الذي يبدي ويعيد متجنبا عن الاطالة للسالفين ومعرضا عن الطعن لاذن المؤلفين وانا امول من الاحباء المتحلين بحلي الانصاف المتخلين عن رذايل

البغي والاعتساف اذا عثروا على شيء زلت فيه القدم او طغى به القلم ان يصلحوه بما يقتضيه المحل فان الانسان منشا النسيان والزلل متجنبا من الناظرين ان ينظروه بنظر الانصاف فان الانصاف خير الاوصاف فلما تيسر الاتمام بعون الملك الوهاب وسميته بمغني الطلاب ليكون الاسم مطابقا للمسمى في التحقيق وموافقا له من جميع الوجوه بانم التوفيق والى الله اتضرع ان يجعل هذا خالصا لوجهه الكريم ومقربا في رحمته في دار النعيم ومنه العون والتوفيق وبيده ازمة التحقيق قال رحمه الله عليه بسم الله الرحمن الرحيم اي ابتدئ نحمد الله جمع بين التسمية والتحميد في الابتداء عملا بكتاب الله الكريم وبخبر كل امر ذي بال لم يبدا فيه بسم الله فهو اجذم اي مقطوع البركة وفي رواية بحمد الله ولا تعارض بينهما اذ الابتداء حقيقي واضافي فالحقيقي حصل بالبسملة والاضافي بالحمدلة وقدم البسملة اقتفاء لما نطق به الكتاب واتفق عليه اولوا الالباب والحمد هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري سواء تعلق بالفضائل ام بالفواضل والمدح هو الثناء باللسان على الجميل مطلقا والشكر مقابلة النعمة بالقول او الفعل او الاعتقاد فهو اعم من الحمد والمدح بحسب المورد واخص بحسب المتعلق فبينه وبينهما عموم وخصوص من وجه فعلم من هذا ان المصنف اختار الحمد دون المدح ليؤذن بالفعل الاختياري ودون الشكر ليعم الفضائل والفواضل واختار الجملة الفعلية على الاسمية هنا وفيما سياتي قصدا لاظهار العجز عن الاتيان بمضمونها على وجه الثبات والدوام واتى بنون العظمة اظهارا لملزومها الذي هو تعظيم الله

لنا باهليته للعلم امتثالا لقوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث فمعنى نحمده
اى نثنى ثناء بليغا على توفيقه لنا اى خلقه قدرة الطاعة فينا فان التوفيق
عند الاشعرى واكثر الصحابة خلق الله القدرة على الطاعة وقال امام الحرمين
هو خلق الطاعة والظاهر ان ما قاله الامام حق فان القدرة على الطاعة متحقق
فى كل مكلف اللهم الا ان يكون المراد القدرة المؤثرة القريبة من الطاعة التى هى
مع الفعل كما هو مذهب اهل الحق من ان القدرة مع الفعل والتوفيق عكس
الخذلان فانه خلق قدرة المعصية وانما حمد على التوفيق اى مقابلته لا مطلقا لان
الاول واجب والثانى مندوب ونسئله هداية طريقه السؤال والدعاء مترادفان
وليس بينه وبين الامر والالتماس فرق من جهة الصيغة وانما يحصل الفرق بالمقارنة
فانها ان قارنت الاستعلاء فهو الامر وان كانت التساوى فهو الالتماس وان قارنت الخضوع
فهو السؤال والدعاء فالسؤال ما دل على طلب الفعل دلالة وضعية مقارنا للخضوع
والهداية الدلالة على ما يوصل الى المطلوب اوصل اليه بالفعل اولا والدلالة
الموصلة الى المطلوب فالاول مذهب اهل الحق والثانى مذهب اهل الاعتزال
والحق انها مستعملة فى كلا المعنيين لانه لا نزاع بينهم فى الحقيقة لانها تجئ تارة
بمعنى خلق الاهتداء ونصلى على محمد الصلوة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار
ومن الانس والجن الدعاء وقد جمعها قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون
على النبى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه ومحمد منقول من الوضعى اولا هو البليغ
فى كونه محمودا فيجوز ان يكون سبب تسمية النبى عليه السلام به ثبوت هذا
المعنى فى ذاته على عترته هو بكسر العين وسكون التاء المثناة قيل اهل بيته

وقيل

وقيل ازواجه وذريته وقيل اهله وعشيرته وقيل نسله ورهطه اجمعين
يؤتى بها للانتقال من اسلوب الى اخر والتقدير مهما يكن من شئ بعد البسملة وما بعدها
فهذه اى الامور الحاضرة فى الذهن كان المصنف استحضر المعانى التى سيذكرها
فى رسالة على وجه الاجمال واورد اسم الاشارة لبيانها فان اسماء الاشارة
وان كان وضعها للامور المبصرة الا انها ربما تستعمل فى الامور المعقولة لنكتة
وهى هنا اما الاشارة الى اتقان هذه المعانى حتى صارت لكمال تعقله وعلمه بها
كانها مبصرة عنده ويقدر على الاشارة اليها واما على كمال فطانة الطالب
كانه بلغ مبلغا صارت المعانى عنده كالمبصرات واستحق ان يشار له الى المعقول
بالاشارة الحسية وفيه مبالغة فى حث الطالب هذا اذا كانت الديباجة متقدمة
على الرسالة وان كانت متاخرة عنها كما هو دأب الاكثرين من المصنفين
فيكون المشار اليه محسوسا متحققا رسالة مؤلفة فى علم المنطق وهو آلة
قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء فى الفكر وموضوعه المعلومات
التصورية والتصديقية وفائدته الاحتراز عن الخطاء فى الفكر الذى هو
ترتيب امور معلومة حاصلة يتوصل بها الى تحصيل غير الحاصل ووجه
تسمية هذه الالة بالمنطق لان المنطق مصدر ميمى يطلق بالاشتراك
على النطق بمعنى التكلم وعلى ادراك الكليات وعلى قوابلها ولما كانت
هذه الالة تعطى الاول قوة والثانى اصابة والثالث كمالا سميت بالمنطق
اوردنا فيها اى فى تلك الرسالة ما يجب استحضارها قيل المراد بالوجوب
الوجوب الاستحسانى لا الوجوب الشرعى الذى يكون تركه اثما ولا الوجوب

العقلي الذي يمنع الشروع بدونه لان كثيرا من المحصلين يحصل
كثيرا من العلوم من غير شعور لشيء من تلك الاصطلاحات قال
الامام الغزالي من لا معرفة له بالمنطق لا ثقة بعلمه وسماه معيار العلوم لمن
يبتغي في شيء من العلوم والمراد بالعلوم ههنا العلوم الكسبية التي
تحتاج في حصولها الى كسب وفكر لان العلوم البديهية لا تحتاج في تحصيلها
الى شيء من الكسب فكيف الى وجوب استحضار شيء من القواعد المنطقية
وانما قال يجب استحضارها لان القواعد ليست بنفسها تفيد معرفة الفكر
والا لم يعرض للمنطقي غلط اصلا وليس كذلك لانه ربما يغلط لاهمال القواعد
او نسيانها والى هذا اشير قولهم في تعريف المنطق يعصم مراعاتها الذهن
وانما وجب استحضارها لمن يبتغي في شيء من العلوم لانه آلة لسائر العلوم
وآلة الشيء مقدمة على ذلك الشيء فان قلت يلزم من كونه آلة العلوم
كونه آلة لنفسه لانه من العلوم قلت انه علم في نفسه وآلة في غيره والشيء
الواحد يجوز ان يكون آلة وعلما باعتبارين او المراد من العلوم في قوله
من العلوم سوى المنطق مستعينا به اي طالبا منه المعونة انه مفيض
الخير هو ما ينتفع به في نفس الامر والجود اي العطاء على عباده ثم لما كان
الغرض من المنطق معرفة صحة الفكر وفساده والفكر اما لتحصيل المجهولات التصورية
او التصديقية كان للمنطق طرفان تصورات وتصديقات ولكل منهما مبادي
ومقاصد فكانت اقسامه اربعة فمبادي التصورات الكليات الخمس ومقاصدها
القول الشارح ومبادي التصديقات القضايا واحكامها ومقاصدها

القياس

القياس ثم القياس بحسب المادة خمسة يسمونها الصناعات الخمس فهي مع الاقسام
الاربعة ابواب تسعة للمنطق وبعض المتأخرين عدّ مباحث الالفاظ جزءا
منها فصارت عشرة ولما اراد المصنف ان يلمح الى كل واحد من هذه الابواب تسهيلا
للطلاب رتبها على وفق ما اشرنا اليه فصار تقديم مباحث ايساغوجي واجبا عليه
فقال بعد ذكر الخطبة ايساغوجي اي هذا باب ايساغوجي وهو لفظ
يوناني مركب من ثلثة كلمات ثم نقله المنطقيون وجعله علما للكليات الخمس اعني
النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض العام واختلف في سبب تسميتها به
فقيل ان حكيما من الحكماء المتقدمين اودع تلك الكليات عند شخص يسمى
بايساغوجي وكان يطالعها فحاله قوة استخراج ما فيها ثم جاء الحكيم وقرأها عنده
وكان ذلك الحكيم يخاطبه يا ايساغوجي الحال كذا وكذا فصار لفظ ايساغوجي
علما لها فعلى هذا يكون تسمية للشيء باسم قارئه وقيل انه كان علما للحكيم الذي استخرجها
ودونها ثم جعل علما لها فعلى هذا يكون تسمية للمستخرج باسم المستخرج وقيل انه
في الاصل اسم لورد له خمس ورقات ثم نقل الى هذه الكليات لمناسبة بين المنقول
والمنقول اليه فعلى هذا يكون تسمية للشيء باسم شبيهه وهذا الوجه مشهور
في وجه تسميتها به وانما انحصرت الكليات في الخمس لان الكلي اذا نسبناه الى ما تحته
من الجزئيات فلا يخ اما ان يكون تمام ماهيتها او داخلا فيها او خارجا عنها
فان كان الاول فهو النوع وان كان الثاني فهو لا يخ من ان يكون مقولا في جواب
ما هو اولا الاول الجنس والثاني الفصل وان كان الثالث فهو لا يخ من ان
يكون مقولا في جواب اي شيء هو في ذاته اولا الاول الخاصة والثاني

العرض العام ثم لما كان مقصودهم استحضار الكليات وغيرها
من الاصطلاحات المنطقية واستحصار المجهولات والمجهول اما
تصوري واما تصديقي والموصل الى الاول القول الشارح المركب من
الكليات والى الثاني الحجة المركبة من القضايا كان نظرهم اما الى القول
الشارح وما يتركب هو منه واما في الحجة وما يتركب هي منه وهو لا يتوقف
على الالفاظ ولا على الدلالة لكن لما كانت معرفة الكليات الخمس يتوقف
على معرفة الدلالة الثلث واقسام اللفظ بدا ببيانها فقال اللفظ الدال
بالوضع الدلالة هي كون الشئ بحالة يلزم من العلم به العلم بشئ اخر
ويسمى الشئ الاول دالا والثاني مدلولا والثاني مدلولا والدال ان كان
لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية وكل منهما اما وضعية واما عقلية
واما طبعية لان دلالة اللفظ على المعنى اما بواسطة وضع اللفظ بازاء
المعنى او بواسطة العقل او بواسطة اقتضاء الطبع فان كانت الاولى فالدلالة
لفظية وضعية كدلالة لفظ الانسان على الحيوان الناطق وان كانت الثانية
فالدلالة لفظية عقلية كدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على
وجود اللافظ وان كانت الثالثة فالدلالة لفظية طبعية كدلالة اخ
بفتح الهمزة والخاء المعجمة على الوضع مطلقا وكدلالة اح بفتح الهمزة
او ضمها والحاء المهملة على وجع الصدر وهو السعال وكذلك الدلالة
الغير اللفظية اما ان يكون بواسطة الوضع او بواسطة العقل او بواسطة
الطبع فان كانت الاولى فالدلالة غير لفظية الوضع وضعية كدلالة

الدوال

الدوال الاربع على ما وضعت هي له وان كانت الثانية فالدلالة غير
لفظية عقلية كدلالة بالاثر على المؤثر وان كانت الثالثة فالدلالة غير لفظية
طبعية كتغير وجه العاشق عند رؤية المعشوق على العشق والمقصود
الاصلي بالنظر الى المنطقي الدلالة اللفظية الوضعية لان غيرها غير منطقية
لاختلافه باختلاف الطبايع والعقول بخلاف اللفظية الوضعية فانها
منطقية اذا عرفت هذا فنقول ان اللفظ الدال بالوضع يدل ذلك اللفظ
بتوسط الوضع على تمام ما وضع له بالمطابقة لموافقته اياه وعلى جزئه
اي جزء ما وضع له بالتضمن لدلالته على ما في ضمن الموضوع له ان كان له
اي لما وضع له جزء اما اذا لم يكن له جزء كما في البسائط مثل الواجب تعالى
والنقطة فلا يتصور التضمن وعلى ما يلازمه اي ما يلازم ما وضع له في الذهن
بالالتزام واللوازم ثلثة لازم ذهنا وخارجا كقابل صنعة العلم والكتابة
للانسان ولازم خارجا فقط كسواد الغراب والزنجي ولازم هنا فقط
كالبصر للعمى والمعتبر في دلالة الالتزام اللزوم الذهني وهو كون الشئ مقتضيا
للاخر في الذهن بمعنى كلما تحقق الملزوم في الذهن تحقق اللازم فيه ولذا
قيده بقوله في الذهن ولا يجوز ان يشترط فيها اللزوم الخارجي وهو
كون الشئ مقتضيا للاخر في الخارج بمعنى كلما ثبت الملزوم ثبت اللازم فيه
اذ لو كان هذا شرطا لم يتحقق دلالة التزام بدونه لامتناع تحقق المشروط
بدون الشرط واللازم باطل فكذا الملزوم لان العدم كالعمى يدل على الملكة
كالبصر التزاما لان العمى عدم البصر عما من شانه ان يكون بصيرا مع ان بينهما

معاندة في الخارج وفي قوله ان كان له جزء اشارة الى ان المطابقة لا تستلزم
التضمن وكذا لا تستلزم الالتزام خلافا للفخر الرازي واما التضمن والالتزام
فيستلزمان المطابقة ضرورة فدلالة المطابقية لفظية لانها بمحض اللفظ
والاخريان عقليتان لتوقفهما على انتقال الذهن من المعنى الى جزئه ولازمه وقيل
وضعيتان وعليه اكثر المنطقيين وانما انحصرت الدلالة اللفظية الوضعية
في الثلث لان اللفظ الدال بحسب الوضع على المعنى لا يخلو من ان يدل على تمام ما وضع له
او على جزء ما وضع له او على ما يلازمه في الذهن فان كان الاول فالدلالة دلالة
مطابقة وان كان الثاني فالدلالة دلالة بالتضمن وان كان الثالث فالدلالة دلالة
بالالتزام ثم مثال الدلالة بالمطابقة كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق
بالمطابقة وانما سميت هذه الدلالة بالمطابقة لان اللفظ موافق لتمام ما وضع له
وذلك من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقتا ومثال الدلالة بالتضمن
كالانسان فانه يدل على احدهما اي على الحيوان فقط او على الناطق فقط
بالتضمن لكن لا مطلقا بل عند ارادة معنى المطابقي اعني المجموع من الحيوان
والناطق لانه ربما يكون اللفظ دالا على جزء معناه المطابقي فقط ولا يكون
دلالته عليه تضمنا بل مطابقة كما في دلالة لفظ الانسان على الحيوان او على
الناطق عند ارادة احدهما منه لا عند ارادة المجموع وانما سميت هذه
الدلالة تضمنا لانه يدل على ما في ضمن الموضوع له ومثال الدلالة بالالتزام كالانسان
فانه يدل على قابل العلم وصنعة الكتابة بالالتزام وهذا ايضا عند ارادة
المعنى الموضوع له لا دلالته على الامر الخارج اللازم مطلقا وانما سميت هذه

الدلالة

الدلالة بالالتزام لان اللفظ لا يدل على كل امر خارج واللازم دلالة
اللفظ على معان غير متناهية ولا على بعض غير مضبوط لعدم
الفهم بل يدل على الامر الخارج اللازم له ثم لما فرغ المص عن بيان
الدلالات الثلث شرع في بيان تقسيم اللفظ فقال ثم اللفظ الموضوع
لمعنى اما مفرد وهو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه
وهو اعم من ان لا يكون له جزء كق علما او كان له جزء لا لمعناه كلفظة
النقطة او كان له جزء ولمعناه ايضا جزء ولا يدل ذلك الجزء للفظ
على جزء معناه كالانسان فانه لفظ لا يراد بجزئه دلالة على جزء معناه
فان الالف منه مثلا لا يدل على الحيوان والنون منه لا يدل على
الناطق او كان له جزء دال على معنى لكن لا على جزء المعنى المراد كعبد الله
علما اذ ليس شيء من العبودية والالوهية جزء الشخص العلم لان
المراد ذاته المشخصة او كان له جزء دال على جزء المعنى المراد
ولا يكون دلالته مرادة حال كونه ذلك المعنى مرادا كالحيوان الناطق
علما اذ ليس شيء من معنى الحيوان والناطق الجزئين للانسان الجزء
للشخص العلم مرادا في حال العلمية وانما المراد دلالة مجموع الحيوان
والناطق على الذات المشخصة فالمفرد خمسة اقسام اما مؤلف
وهو الذي لا يكون كذلك اي الذي يراد بالجزء منه دلالة على جزء
معناه بان يكون القيود الخمسة متحققة فيه كرامي الحجارة فان الرامي
يراد به الدلالة على ذات صدر منه الرمي والحجارة يراد به الدلالة

على جسم معين بالتعيين النوعي فان قلت لم قدم المص تعريف المفرد
على تعريف المؤلف مع ان الاولى عكسه لان القيود المذكورة في تعريف
المؤلف وجودية وفي تعريف المفرد عدمية والاعدام انما تعرف بملكاتها
قلت ان مقصود المص ههنا التعريف بقرينة تقدير اللفظ والتعريف
مستفاد فيه ضمنا والتقسيم باعتبار الذات لا باعتبار المفهوم وذات
المفرد سابق على ذات المركب واعلم ان المفرد والمؤلف واقسامهما
الاتية اقسام للمفهوم اولا وبالذات وللفظ ثانيا وبالعرض تسمية
للدال باسم المدلول الا ان المص اعتبر التقسيم المجازي تقربا الى فهم
المبتدئين ولما فرغ مما يتوقف عليه الاصطلاحات شرع في مباحث
الاصطلاحات فقال واللفظ المفرد بالنظر الى معناه اما كلي وهو
الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه اي لا يمنع مفهومه لا من حيث هو
هو بل من حيث انه متصور على ما يفيده قيد النفس عن وقوع
الشركة بين كثيرين والمراد بعدم منع الاشتراك امكان فرض
صدقه على كثيرين لا اشتراكه في الواقع ولا فرقته بالفعل حتى يدخل
الكليات الفرضية كشريك الباري واللاشئ واللاممكن في تعريف الكلي
ولتخرج عن تعريف الجزئي والا انتقاض جمعا ومنعا وانما قيد المفهوم
بالتصور لان من الكليات ما يمنع الاشتراك بين كثيرين بالنظر
الى الدليل الخارجي كواجب الوجود تعالى فان الدليل الخارجي قطع
عرق الشركة عنه واما بالنظر الى مجرد تصوره فلا يمنع عن صدقه على

كثيرين

كثيرين والا لم يحتج في اثبات وحدانيته الى دليل خارجي والاحتياج فيه
الى دليل مقرر فظهر ان العقل لم يمنع صدق مفهومه على كثيرين عند قطع
النظر عن الدليل الخارجي واما تقييده بالنفس فلئلا يتوهم دخول
مفهوم الواجب في حد الجزئي واما ذكر المفهوم فمبني على ان مورد
القسمة اللفظ فلا يلزم ان يكون للمفهوم مفهوم مثال الكلي كالانسان
فان مفهومه اذا تصور لم يمنع عن صدقه على كثيرين من افراده واما
جزئي وهو الذي يمنع نفس تصور مفهومه عن ذلك اي عن وقوع
الشركة كزيد فان مفهومه الذات مع التشخص وهو من حيث
انه متصور يمنع عن وقوع الشركة بين كثيرين بان يحصل من تعقل
كل واحد منها اثر متجدد مثلا اذا راينا زيدا ولاحظناه مع تشخصاته
يحصل منه في اذهاننا الصورة الانسانية المتصفة باللواحق واذا
راينا عقيبه بكرا ولاحظناه ايضا مع تشخصاته يحصل منه صورة اخرى
غير الصورة الاولى وقس على هذا وانما قسم المفرد الى الكلي والجزئي كون
المؤلف كليا وجزئيا انما يكون باعتبار كون اجزائه كليا او جزئيا او نقول
قسمة المفرد اليهما لا ينافي قسمة المؤلف اليهما وقدم الكلي على الجزئي لان الكلي
جزء للجزئي غالبا كالانسان فانه جزء لزيد الجزئي لان الانسان هو الحيوان
الناطق وزيد هو الحيوان الناطق مع التشخص والجزئي كل كون الكلي جزء
منه على تقدير كونه مركبا ولان الكلي مادة الحدود والبراهين والمطالب
بخلاف الجزء اعلم ان الجزئي يطلق بالاشتراك على المعنى المذكور ويسمى جزئيا

انما قلت الجزئي كل اه
قلت انه لما صدق
عليه فلازم الصغرى
وان كان لفظ الجزئي
فلازم الكلي في النتيجة
فتأمل

حقيقيا لان جزئيته بالنظر الى حقيقته المانعة من الشركة وبازائه الكلى
الحقيقى وعلى كل اخص تحت اعم كالانسان بالنسبة الى الحيوان ويسمى
جزئيا اضافيا لان جزئيته بالاضافة الى شئ اخر وبازائه الكلى الاضافى
ولما فرغ من تقسيم اللفظ المفرد الى الكل والجزئى ابتداء بالكلى فقال
واللفظ المفرد الكلى اما ذاتى وهو الذى يدخل فى حقيقة جزئياته
كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فان الحيوان كلى ذاتى داخل
فى حقيقة الانسان لكونه مركبا من الحيوان والناطق وكذا بالنسبة
الى الفرس والبقر والغنم والبغل وغيرها من الافراد النوعية المندرجة
تحت الحيوان اعلم ان الكلى الذاتى يطلق بالاشتراك على معنيين احدهما
ما يكون داخلا فى حقيقة جزئياته وثانيهما ما لا يكون خارجا عنها والمراد من
الدخول ههنا هو المعنى الثانى ليدخل نفس الماهية فى الكلى الذاتى
وان حمل على المعنى الاول لم يصح بعد ذلك تقسيم الكلى الذاتى الى الجنس
والنوع والفصل فان النوع على المعنى الاول ليس بذاتى لانه تمام
حقيقة الجزئيات فيلزم دخول الشئ فى نفسه وهو محال واما على الثانى
فيكون نفس الحقيقة داخلة فيه لانه كما يصدق على جزئى الحقيقة الاعم
والمساوى اعنى الجنس والفصل انهما غير خارجين عنها كذلك
يصدق على نفس الحقيقة انها غير خارجة عنها والا يلزم كون الشئ
غير نفسها وهو محال فان قلت حقيقة النوع عين الذات فكيف يكون
ذاتيا اى منسوبا الى الذات والنسبة تقتضى المغايرة بين المنسوب

والمنسوب

والمنسوب اليه والشئ لا يغاير نفسه قلت اطلاق الذاتى عليه
اصطلاحى لان الذات الاصطلاحى هو الذى ليس بعرضى ومن هذا
لا يلزم كون الشئ منسوبا الى نفسه واما عرضى وهو الذى يخالفه
اى لا يدخل فى حقيقة جزئياته بان يكون خارجا عنها كالضاحك
بالنسبة الى الانسان فانه لم يدخل فى حقيقة جزئيات الانسان التى
هى زيد وعمرو فان قلت ان الحكم على الناطق بانه داخل فى حقيقة الانسان
وعلى الضاحك بانه خارج عنها تحكم لكونهما متساويين فى اختصاصهما
بالانسان قلت ههنا قاعدة وهى ان نوعا ما اذا كان له خواص مرتبة
كالناطق والمتعجب والضاحك فاقدمها يعتبر ذاتيا لان الذاتى اقدمها
فالناطق اقدم الخواص لان اختصاص الناطق بالانسان اقوى
من اختصاص الناطق الضاحك لان اختصاص الضحك به تابع ومتفرع
على اختصاص الناطق به بناء على ان الانسان ما لم يتصف بالادراك
مطلقا وهو النطق لم يتصف بالفعال عند ادراك امور الغريبة وهو
الضحك والذاتى قد سبق بيان ما هو المراد منه لينحصر فى ثلثة اقسام
جنس ونوع وفصل لانه اما مقول فى جواب ما هو بحسب الشركة فقط
وهو الجنس او فى جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا وهو
النوع او مقول فى جواب اى شئ هو وهو الفصل ولذا قال
اما مقول اى فى جواب السؤال ما هو بحسب الشركة المحضة اى
لا الخصوصية ايضا يعنى كان يكون مقولا فى جواب السؤال ما هو

حال الشركة لم يكن مقولا في جوابه حال الخصوصية كالحيوان بالنسبة
الى الانسان والفرس اى بالنسبة الى الافراد المختلفة فانها اذا
سئل بما هما عنهما كان الحيوان جوابا عنهما لان السؤال بما هما عن الشيئين
طلب التمام الماهية المشتركة بينهما هو الحيوان فقط فيكون الجواب
هو الحيوان فقط فاذا افرد كل واحد منهما في السؤال لم يصح الحيوان
ان يقع جوابا عن كل واحد منهما لان السؤال بما هو عن شيء واحد
طلب التمام الماهية المختصة به وليس الحيوان كذلك بل هو جزء
عن تمام ماهية كل واحد منهما فيكون الجواب في السؤال عن الانسان
وحده هو الحيوان الناطق وعن الفرس وحده هو الحيوان الصاهل
لكونهما تمام ماهية كل واحد منهما وهو اى ذلك المقول الجنس
قدمه على النوع لانه جزء النوع والجزء مقدم على الكل ويرسم الجنس
بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق في جواب ما هو فقوله كلي جنس
للجنس شامل لساير الكليات وقوله مقول انما ذكر ليتعلق به قوله على كثيرين
وقوله على كثيرين انما ذكر ليوصف بقوله مختلفين بالحقايق وبقوله مختلفين
بالحقايق خرج النوع والخاصة والفصل القريب وبقوله في جواب ما هو خرج
الفصل البعيد والعرض العام وخاصة الجنس اعلم ان الجنس اما عال وهو الذي
تحته جنس وليس فوقه جنس كالجوهر على القول بجنسيته واما متوسط
وهو الذي فوقه وتحته جنس كالجسم النامي واما سافل وهو الذي فوقه جنس
وليس تحته جنس كالحيوان واما منفرد وهو الذي ليس فوقه جنس وليس تحته جنس

قالوا ولم يوجد له مثال واما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية
معا كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو وغيرهما من افراد الشخصية
فانه اذا سئل عن زيد وعمرو بما هما كان الجواب الانسان لان السائل
طلب الماهية المشتركة بينهما والماهية المشتركة بينهما الانسان فيكون
جوابا عنه واذا افرد بانه سئل عن زيد فقط او عن عمرو فقط كان الجواب
ايضا الانسان لان السؤال عن الافراد على سبيل الانفراد طلب الماهية
المختصة بكل واحد هو الانسان فقط فعلم منه ان النوع يكون مقولا
في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا وان افراد النوع منحصر
في الجزئيات الحقيقية وهو اى ذلك المقول النوع ويرسم بانه كلي
مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو
فذكر الكلي والمقول على كثيرين كما مر وقوله مختلفين بالعدد دون
الحقيقة احتراز عن الجنس الخاصة والعرض العام والفصل البعيد
وقوله في جواب ما هو احتراز عن الفصل القريب وخاصة النوع
فانهما مقولان في جواب اى شيء هو في ذاته او في عرضه اعلم ان النوع
قسمان اضافي وهو المندرج تحت جنس وحقيقي وهو ما ليس تحته
جنس كالانسان فبينهما عموم من وجه فيجتمعان في نحو الانسان فانه نوع
اضافي لاندراجه تحت جنس وهو الحيوان وحقيقي اذ ليس تحته جنس
وينفرد الاضافي بنحو الجسم النامي فان فوقه جنس وهو الجسم المطلق وتحته
جنس وهو الحيوان وينفرد الحقيقي بالماهية البسيطة كالعقل المطلق

جواب بما ايضا تأكيد

عند الحكماء على القول بنفي جنسية الجوهر ولما فرغ من القسم الاول والثاني
الذاتي شرع في القسم الثالث منه فقال واما غير مقول في جواب
ما هو بل في جواب اي شيء هو في ذاته اي حقيقته ههنا قاعدة
لا بد من معرفتها وهي ان السؤال باي شيء هو على ثلثة اقسام احدها
ان لا يزاد على اي شيء هو قيد وثانيها ان يزاد عليه قيد وهو في ذاته
وثالثها ان يزاد عليه وهو في عرضه فان كان الاول كان السؤال
عن المميز المطلق فيكون الجواب بما يميزه في الجملة سواء كان فصلا قريبا
او بعيدا او خاصة كما اذا سئل عن الانسان باي شيء هو يصح ان
يقال في جوابه انه ناطق او حساس او ضاحك فان كلا منها يميزه
عن غيره في الجملة وان كان الثاني كان السؤال عن المميز الذاتي فيكون
الجواب بالفصل القريب وحده لان المميز الذاتي هو الفصل القريب
لا غير كما اذا سئل باي شيء هو في ذاته يصح في الجواب ان يقال انه
ناطق ولا يصح ان يقال انه ضاحك او حساس وان كان الثالث
كان السؤال عن المميز العرضي فيكون الجواب بالخاصة وحدها كما اذا
سئل عنه باي شيء هو في عرضه فالجواب عنه الضاحك فاذا عرفت
هذا فنقول الذاتي بالذكر لا يكون مقولا في جواب ما هو بل يكون
مقولا اي شيء هو في ذاته هو الفصل ولما كان في قوله بل مقول
في جواب اي شيء هو في ذاته نوع خفاء ولذا فسره بقوله وهو الذي
يميز الشيء عما يشاركه في الجنس وانما قيده بقوله في الجنس بناء على ان

كل ماهية لها فصل فلها جنس البتة كما هو مذهب المتقدمين واما
المتاخرون فاختاروا ان الفصل اعم من ان يميز عن المشاركات الجنسية
كفصل الانسان والحيوان فانه يميز الشيء عما يشاركه في الجنس او المشاركات
الوجودية كاجزاء الماهية المركبة من امرين متساويين او امور متساوية
كان كل منها فصلا فانها تميز الشيء عما يشاركه في الوجود كما اذا فرضنا
ان ماهية ب مركبة من ج و د وج د متساويان في الصدق كان كل واحد
منها يميز ماهية ب عما يشاركه في الوجود وهذا الخلاف مبني على امتناع
تركب الماهية من امرين متساويين او امور متساوية عند المتقدمين
وجوازه عند المتاخرين وكان المص اختار مذهب المتقدمين ولم يذكر
لفظ الجنس في رسمه اكتفاء بما ذكره في تفسيره او اشار في الموضعين
الى المذهبين فعلى هذا لا يرد ما قيل لو قال او في الوجود بعد قوله او
في الجنس لكان اشمل وذلك اعني ما يميز الشيء عما يشاركه في الجنس
كالناطق بالنسبة الى الانسان فان الناطق يميز الانسان عما يشاركه
في الحيوان كالفرس والبغل والبقر وغيرها فاذا سئل عنه باي شيء هو
ذاته كان الجواب الناطق وهو الفصل وهو اما قريب ان يميز الشيء
عما يشاركه في الجنس القريب واما بعيد ان يميز في الجملة عما يشاركه في
الجنس البعيد ويرسم اي الفصل بانه كلي يقال على الشيء في جواب
اي شيء هو في ذاته فقوله كلي جنس يشمل الكليات وقوله يقال على الشيء
في جواب اي شيء هو يخرج الجنس والنوع والعرض العام لانها لا

يقالان في جواب ما هو لا في جواب اي شيء هو والثالث لا يقال
في الجواب اصلا وقوله في ذاته اي في جوهره يخرج الخاصة لانها
وان كانت مميزة للشيء لكن لا في ذاته بل في عرضه انما قال على الشيء
ولم يقل على كثيرين كما قال في ساير تعريفات الكليات ليشتمل
فصل النوع الذي ينحصر في شخص واحد بحسب الخارج كالشمس
واما العرضي فقسمان خاصة وعرض عام لانه ان اختص بحقيقة
واحدة فخاصة وان اشتمل على الحقايق فعرض عام فبهذا الاعتبار
صار الكليات خمسا وان اندرج فيه تقسيم اخر على ما قال المحشي
فاما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية سواء امتنع انفكاكه عن
الماهية من حيث هي هي بان يمتنع انفكاكه عنها في الذهن والخارج
معا كالفردية للثلثة ويسمى هذا لازم الماهية او عن الماهية
الموجودة بان يمتنع انفكاكه عنها باعتبار وجودها في الخارج
دون الذهن كالسواد للحبشي فان السواد ليس بلازم لماهية
الحبشي من حيث هي هي والا لكان كل انسان اسود بل لازم لوجوده
ويسمى هذا لازم لوجوده وهو العرض اللازم كالضاحك
بالقوة بالنسبة الى الانسان او لا يمتنع انفكاكه عنها بل يمكن مفارقته
عنها وهو العرض المفارق وهو على قسمين الاول ما يكون مفارقته
بالفعل اما بسرعة كمفارقة القيام عن القائم او بعسر كمفارقة
العشق عن العاشق والثاني ما يكون مفارقته بالامكان لا بالفعل

كمفارقة حركة الافلاك فانها لا تنفك عن الفلك بالفعل مع انها
ممكن الانفكاك عنه وكل واحد منهما اي من العرض اللازم والعرض
المفارق اما ان يختص بحقيقة واحدة وهو الخاصة وهي ثلثة اقسام
احدها ما يوجد في جميع الافراد ذي الخاصة مع امتناع انفكاكها
عنه وتسمى هذه خاصة شاملة لازمة كالضاحك بالقوة يوجد
في جميع افراد الانسان مع امتناع انفكاكه عنه وثانيها ما يوجد في
جميع افراد ذي الخاصة لكن يجوز انفكاكه عن كل واحد من
افراد ذي الخاصة وتسمى هذه خاصة شاملة غير لازمة كالضاحك
بالفعل بالنسبة الى الانسان فانه يوجد فيه في وقت دون وقت وثالثها
ما لا يوجد في جميع افراد ذي الخاصة بل يوجد في بعضها وتسمى هذه
خاصة غير شاملة كالكاتب بالفعل بالنسبة الى افراد الانسان فانه
يوجد في بعض افراد الانسان دون بعضها وترسم اي الخاصة
بانها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط يخرج به الجنس والعرض
العام قولا عرضيا يخرج به النوع والفصل واما ان يعم كل واحد
من اللازم والمفارق حقايق فوق حقيقة واحدة وهو العرض العام
فاللازم منه كالمتنفس بالقوة فانه عرض لازم غير منفك عن ماهية
الحيوانات غير مختصة بحقيقة واحدة والمفارق منه كالمتنفس
بالفعل فانه عرض مفارق عن ماهية الحيوانات غير مختصة بماهية
واحدة وقوله بالنسبة للانسان وغيره من الحيوانات يتعلق

بالمتباينين وبيان لعمومها ويرسم اي العرض العام بانه كلي يقال على
ما تحت حقايق مختلفة خرج به غير الجنس والفصل البعيد وخرجا بقوله
قولا عرضيا وانما كان تعريفات كليات الخمس رسوما لان المقولية عارضة
فيها والتعريف بالعارض لا يكون الا رسما ولما فرغ من مبادي التصورات
وهي الكليات الخمس شرع في بيان مقاصدها فقال القول الشارح
اي ما يجب استحضارها القول الشارح ويرادفه المعرف سمي بالقول
لكونه مركبا وسمي شارحا لشرحه الماهية اما بان يكون تصوره سببا
لاكتساب تصور الماهية بكنهها وهو الحد او بان يكون تصوره سببا
لاكتساب تصورها بوجه يميزها عما عداها وهو الرسم وبهذا علم
ان القول الشارح اما حد او رسم فعرف الحد بقوله الحد قول دال على
ماهية الشيء اي حقيقته الذاتية قيل لم يجز تعريف المعرف للتسلسل
اجيب بان التسلسل غير لازم لان معرف من حيث هو غير محتاج الى
معرف اخر اما لبداهة اجزائه او لكونه معلوما بالكسب وبان التسلسل
ههنا في الامور الاعتبارية ليس بمح لانه ينقطع بانقطاع اعتبار المعتبر
منحصرة في اقسام الاربعة لانه اما بمجرد الذاتيات اولا فان كان بمجرد الذاتيات
فاما ان يكون بجميعها وهو الحد التام او ببعضها وهو الحد الناقص
وان لم يكن بمجرد الذاتيات فاما ان يكون بالجنس القريب والخاصة
وهو الرسم التام او بغير ذلك وهو الرسم الناقص فالحد التام
وهو الذي يتركب من جنس الشيء وفصله القريبين فالجنس القريب للشيء

هو الذي

هو الذي لا يكون بينها جنس اخر كالحيوان بالنسبة الى الانسان
والفصل القريب للشيء هو الذي لا يكون بينها فصل اخر كالناطق
بالنسبة الى الانسان فالمركب منهما هو الحد التام كالحيوان الناطق
بالنسبة الى الانسان فانك اذا قلت ما الانسان فيقال الحيوان
الناطق وهو الحد التام اما تسميته حدا فلان الحد في اللغة المنع
وهو لاشتماله على جميع الذاتيات مانع عن دخول الاغيار الاجنبية
فيه واما تسميته تاما فلكون الذاتيات مذكورة بتمامها فيه ويعتبر في
الحد التام تقديم الجنس على الفصل لانه مفسر للجنس ومفسر الشيء
متاخر عنه والحد الناقص وهو الذي يتركب عن جنس بعيد للشيء
وفصل قريب فالجنس البعيد للشيء هو الذي يكون بينها اجناس اخر
كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان اما كونه حدا فلما مر واما كونه
ناقصا فلعدم ذكر جميع الذاتيات فيه فالرسم التام وهو الذي
يتركب من جنس الشيء القريب وخواصه اللازمة كالحيوان الضاحك
في تعريف الانسان اما كونه رسما فلان رسم الدار اثرها ولما كان
هذا التعريف تعريفا بالخاصة اللازمة الخارجة التي هي من اثار الشيء
كان تعريفا بالاثر واما كونه تاما فلكونه مشابها بالحد التام من جهة انه
وضع في كل واحد منهما الجنس القريب المقيد بامر مخصص انما قيد الخواص
باللازمة لامتناع التعريف بالخاصة المفارقة لكونها اخص من ذي الخاصة
والتعريف بالاخص غير جائز والرسم الناقص وهو الذي يتركب عن

العرضيات التي تختص جملتها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف
الانسان انه ماشٍ على قدميه يخرج الماشي على الاقدام الاربعة
كالفرس والبقر عريض الاظفار يخرج ما ليس بعريض الاظفار كالطيور
بادي البشرة يخرج ما هو مستور البشرة بالشعر مستقيم القامة
يخرج ما هو منحني القامة كالابل والبقر فلما قال ضحاك بالطبع اختص
الجميع بالانسان وخرج غيره لان جملة هذه الامور العرضية ما
مختصة بالانسان لا غير بخلاف كل واحد منها لوجود البعض منها
في غيره ايضا فان الماشي على القدمين يوجد ايضا في الطيور وعريض
الاظفار يوجد في الفرس وبادي البشرة يوجد في الحية والسمك
ومستقيم القامة يوجد في الاشجار واما الضحاك بالطبع ففي وجوده
في غير الانسان خفاء لكن الاولى ان لا يوجد اما كونه رسما فلما مر واما كونه
ناقصا فلعدم بعض اجزاء الرسم التام حتى يتحقق المشابهة بالحد التام
كتحققها بين الرسم التام والحد التام ولما فرغ من التصورات
مباديها ومقاصدها شرع في التصديقات فقدم مباديها وهي
مباحث القضايا واحكامها القضايا اي ما يجب استحضارها
القضايا هي جمع قضية ويعبر عنها بالخبر القضية قول يصح ان يقال
لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه والقول هو المركب ملفوظا او
معقولا فهو الجنس كذلك وباقي القيود فصل يخرج المركبات
الانشائية سواء كانت طلبية كالامر والنهي والنداء او غير طلبية

كالقسم

كالقسم وافعال المدح والذم وصيغ العقود كبعت واشتريت
فانها ليست بقضية بل هي من قبيل التصورات الساذجة عند ارباب
هذا الفن وكذا يخرج المركبات التقييدية مثال الحيوان الناطق والاضافية
مثل غلام زيد وغيرها من نحو خمسة عشر لان صدق القول مطابقة حكمه
للواقع وان لم يكن مطابقا للاعتقاد على مذهب الجمهور او لاعتقاد
المخبر وان كان غير مطابق للواقع على مذهب النظام او لهما جميعا على
مذهب الجاحظ وكذبه عدم مطابقته للواقع او للاعتقاد او لهما معا
ولا حكم في الانشائيات والتقييديات والاضافيات لان الحكم اداء
للواقع في نفس الامر في طرفي النسبة وهما الثبوت والوقوع كما في الموجبة
والانتفاء واللاوقوع كما في السالبة ولا اداء في الانشائيات والتقييديات
والاضافيات ولما فرغ من تعريف القضية شرع في تقسيماتها فقال وهي
اي القضية تنقسم اولا باعتبار الطرفين الى قسمين اما حملية وهي
التي يكون طرفان اعني المحكوم عليه وبه مفردين بالفعل او بالقوة
موجبة كانت كقولنا زيد كاتب او سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب وتسميتها
حملية باعتبار طرفها الاول لان الموجبة هي الحملية في الحقيقة لتحقق معنى
الحمل فيها واما السالبة فلا فيها لكن كثيرا ما تسمى الاعدام باسم الملكات
اتساعا واما شرطية وهي التي لا يكون طرفاها مفردين وهي اما متصلة
وهي التي يحكم فيها بصدق قضية اولا صدق على تقدير صدق قضية
اخرى فان كان الاول فالقضية شرطية متصلة موجبة كقولنا

ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فانه حكم فيها بصدق قضية النهار موجود على تقدير صدق قضية الشمس طالعة وان كان الثانى فالقضية شرطية متصلة سالبة كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود فانه حكم فيها بسلب صدق قضية الليل موجود على تقدير صدق قضية الشمس طالعة واما شرطية منفصلة وهى التى يحكم فيها بالتنافى بين القضيتين فان كان الحكم بالتنافى بينهما ايجابا فمنفصلة موجبة كقولنا العدد اما ان يكون زوجا او فردا وفى نسخة اما زوج واما فرد فانه حكم فيها بان كون العدد زوجا ينافى كونه فردا وان كان سلبا فمنفصلة سالبة كقولنا ليس اما ان يكون هذا اسود او كاتبا فانه حكم فيها بسلب المنافات بين كونه اسود وكونه كاتبا وتسمية المتصلة بالشرطية ظاهرة لاشتمالها على اداة الشرط واما تسمية المنفصلة بها فلمنا بينها وبين المتصلة من حيث انها مركبا من القضيتين فيكون معنى الشرطية فى المتصلة حقيقة وفى المنفصلة مجازا والجزء الاول اى المحكوم عليه من القضية الحملية يسمى موضوعا لانه انما وضع لان المحكوم عليه بشئ هو المحكوم به والجزء الثانى اى المحكوم به يسمى محمولا لانه انما وضع لان يحمل به على شئ وهو الموضوع للحملية جزء آخر وهو النسبة التى يرتبط بها المحمول بالموضوع وتسمى نسبة حكمية ولم يذكرها المصنف لانه يريد ان يبين اسم ما سبق ذكره فى تقسيم القضية الى الحملية

والشرطية والمذكور فيما سبق ليس الا الطرفين والجزء الاول من القضية الشرطية سواء كانت متصلة او منفصلة يسمى مقدما لتقدمه فى الذكر طبعا وان تاخر وضعا كما فى قولنا النهار موجود كلما كانت الشمس طالعة والجزء الثانى منها يسمى تاليا لكونه تابعا وهو من التلو بمعنى التبع والقضية تنقسم ثانيا الى قسمين اما موجبة ان كان الحكم فيها بالايقاع كقولنا زيد كاتب واما سالبة ان كان الحكم فيها بالانتزاع كقولنا زيد ليس بكاتب ثم ان الموجبة اما محصلة او معدولة لان القضية الموجبة لا تخ اما ان لا تكون فيها حرف السلب وهى محصلة وتسمى وجودية ايضا مثل زيد كاتب او تكون فيها حرف السلب التى جزء من القضية وهى المعدولة وانما سميت معدولة لان حرف السلب عدل به عن اصل مدلوله وهو السلب وجعل حكمه حكم ما بعده وان كان حرف السلب جزءا من الموضوع تسمى معدولة الموضوع مثل قولنا اللاحى جماد وان كان جزءا من المحمول تسمى معدولة المحمول او الطرفين مثل قولنا اللاحى لا جماد والسالبة ما يكون فيها حرف السلب ولا تكون جزءا منها اصلا مثل زيد ليس بكاتب ومرادهم عند الاطلاق بالمحصلة ما لا عدول فيها اصلا وهى محصلة الطرفين وبالمعدولة فيها عدول سواء كانت بطرفيها او باحدهما اعلم ان الموجبة محصلة كانت او معدولة تقتضى وجود الموضوع بخلاف السالبة وكل واحد منهما اى من الموجبة والسالبة اما مخصوصة وهى التى

مثل قولنا الحى لا جماد وان كان جزءا منهما تسمى معدولة صح

كان الموضوع فيها شخصا معينا وهي اما موجبة واما سالبة
كما ذكرنا في مثالها من نحو زيد كاتب وزيد ليس بكاتب انما سميناها
مخصوصة فلخصوص موضوعها وقد يقال لها شخصية ايضا
لكون موضوعها شخصا معينا وان لم يكن الموضوع فيها شخصا
معينا فالقضية تسمى محصورة ومسورة وهي اما كلية ا
مسورة وهي التي يكون الحكم فيها على كل الافراد وهو اما بالايجاب
او بالسلب فان كان بالايجاب فهي موجبة كلية مسورة كقولنا كل
انسان كاتب وسورها نحو كل والالف واللام الاستغراقية
او العهدية وان كان بالسلب فهي سالبة كلية مسورة كقولنا
ولا شيء من الانسان بكاتب وهي التي يكون الحكم فيها على
بعض الافراد وهو ايضا اما بالايجاب او بالسلب فان كان
بالايجاب فهي موجبة جزئية مسورة كقولنا بعض الانسان
كاتب وسورها بعض وواحد فان كان بالسلب فهي سالبة
جزئية مسورة كقولنا وبعض الانسان ليس بكاتب وسورها
ليس كل وليس بعض وبعض ليس والسور ماخوذ من سور البلد فانه
يحصر البلد ويحيط به كذلك هذه الاسوار وتحصر افراد الموضوع
وتحيط بها هذا في الحمليات واما في الشرطيات فخصوصها وحصورها
واهمالها بتعيين الازمان والاوضاع واحصارها وباهمالها لان
الازمنة والاوضاع في الشرطيات بمنزلة الافراد في الحمليات

وسورها لا شيء ولا واحد واما جزئية مسورة صح

فكما

فكما ان الحكم فيها ان كان على فرد معين فهي مخصوصة كذلك
في الشرطيات ان كان الحكم بالاتصال والانفصال فيها على وضع
المعين فهي مخصوصة كقولنا ان جئتني اليوم اكرمتك والا فان
بين كمية الحكم بانه على جميع الاوضاع او على بعضها فهو مسورة والا
فمهملة فسور الموجبة الكلية في المتصلة كلما ومهما ومتى كقولنا كلما
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وفي المنفصلة دائما كقولنا
دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا وسور السالبة فيها ليس البتة
كقولنا ليس البتة ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود وليس البتة
اما ان يكون العدد زوجا او فردا وسور الموجبة الجزئية فيها قد يكون
كقولنا قد يكون اذا كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا وقد يكون
اما ان يكون العدد زوجا او فردا وسورة السالبة الجزئية فيها قد لا يكون
كقولنا قد لا يكون اذا كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا وقد
لا يكون اما ان يكون العدد زوجا او فردا وبادخال حرف السلب على سور
الايجاب الكلي نحو ليس كلما وليس مهما وليس متى في المتصلة وليس دائما
في المنفصلة واما المهملة فباطلاق لفظ لو واذ وان في المتصلة نحو اذا كانت
او ان كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا وباطلاق لفظ اما في
المنفصلة نحو اما ان يكون العدد زوجا او فردا واما ان لا يكون كل من
الموجبة والسالبة كذلك اي لا مخصوصة ولا كلية ولا جزئية فالقضية
تسمى مهملة لاهمال بيان كمية الافراد التي يحكم فيها بترك اداة السور

عنها كقولنا في الموجبة الانسان في خسر وفي السالبة الانسان
ليس في خسر وفي نسخة في الموجبة الانسان كاتب والسالبة الانسان
ليس بكاتب وهاتان القضيتان انما تكونان مهملتين عند من لم يجعل
لام الاستغراق في حكم اداة السور او لانها ليس للاستغراق اعلم ان
المهملة في قوة الجزئية لانها تصلح لان تكون كلية وجزئية وعلى التقديرين
الجزئية متحققة والشخصية في حكم الكلية ولهذا اعتبرت في كبرى الشكل
الاول نحو هذا زيد وزيد انسان فعلم مما سبق ان القضايا مخصوصتين
موجبة وسالبة ومحصورات اربع موجبة وسالبة وجزئية ومهملتين
موجبة وسالبة فان قلت التقسيم غير حاصر لعدم ذكر الطبيعية وهي التي
يحكم فيها على طبيعة الموضوع كقولنا الحيوان جنس والانسان نوع فان الحكم
بالجنسية والنوعية ليس على ما صدق عليه الحيوان والانسان من افرادهما
بل على نفس طبيعتهما قلت الكلام في القضايا المعتبرة في العلوم والقضية
الطبيعية ليست بمعتبرة في العلوم لعدم احتياجها في الاصطلاحات فخروجها
عن التقسيم لا يخل بالانحصار او لانها ترجع في المهملة او الشخصية ولقائل
ان يقول فعلى هذا ان المهملة لما كانت في حكم الجزئية كانت مستغنى عنها
بالجزئية فتامل ولما فرغ من تقسيمات الحملية شرع في تقسيمات الشرطية
فقال والمتصلة اما لزومية وهي التي يحكم فيها بصدق التالي على
تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك وهي ما بسببه يستلزم
التالي كالعلية والتضايف اما العلية فبان يكون المقدم علة للتالي

كقولنا

كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان طلوع الشمس علة
لوجود النهار وبان يكون التالي علة للمقدم كقولنا ان كان النهار
موجودا فالشمس طالعة فان المقدم في هذه الشرطية معلول للتالي
وبان يكونا معلولي علة واحدة كقولنا ان كان النهار موجودا فالعالم
مضيء فان كل واحد من وجود النهار واضاءة العالم معلول لطلوع
الشمس واما التضايف فبان يكون المقدم والتالي بحيث يكون تعقل
احدهما بالقياس الى الآخر كقولنا ان كان زيد ابا لعمرو فعمرو ابنه
فان تعقل كل واحد من الابوة والبنوة بالقياس الى تعقل الآخر واما
اتفاقية وهي التي يحكم فيها بصدق التالي على تقدير صدق المقدم
لا لعلاقة توجب ذلك بل بمجرد صدقهما كقولنا ان كان الانسان
ناطقا فالحمار ناهق فانه لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار
لتجويز العقل كل واحد منهما بدون الآخر بل انما توافقا على الصدق فيكون
تسمية المتصلة الاولى باللزومية لاشتمالها على علاقة اللزوم وتسمية
الثانية بالاتفاقية لعدم اشتمالها على تلك العلاقة بل على مجرد الاتفاق
فان قيل الاتفاقية مثل اللزومية في كونها مشتملة على علاقة لان اجتماع
التالي مع المقدم في الوجود امر ممكن فلا بد من علة موجبة قلنا نعم
لكن العلاقة لما لم يحصل الشعور بها في الاتفاقية حكم بعدم العلاقة
حتى لو لاحظ العقل المقدم والتالي فيها جوز الانفكاك بينهما بخلاف
اللزومية فان العلاقة فيها مشعور بها ولهذا اذا لاحظ العقل المقدم

والتالي فيها حكم بامتناع الانفكاك بينهما هذا تقسيم الشرطية
المتصلة واما الشرطية المنفصلة فهي تنقسم الى ثلثة اقسام
حقيقية ومانعة الجمع فقط ومانعة الخلو فقط لان الحكم في القضية
بالتنافي بين جزئيها اما في الصدق والكذب معا فالقضية
تسمى منفصلة حقيقية كقولنا العدد اما زوج واما فرد فانه
فلا يصدقان معا لامتناع اجتماع الزوج والفرد على عدد واحد
ولا يكذبان معا وهذه موجبتها وسالبتها برفع التنافي في الصدق
والكذب معا كقولنا ليس البتة اما ان يكون هذا الانسان كاتبا
او تركيا فانهما يصدقان ويكذبان معا وهي اي المنفصلة الحقيقية
مانعة الجمع ومانعة الخلو معا اي مركبة منهما وانما سميت حقيقية
لان التنافي بين جزئيها اشد من التنافي بين جزئي مانعة الجمع
ومانعة الخلو لانه يوجد التنافي بين جزئيها في الصدق والكذب معا
وهذا ليس الا حقيقة الانفصال واما في الصدق فقط فالقضية
تسمى مانعة الجمع فقط اي دون الخلو كقولنا هذا الشيء
اما حجر او شجر فانهما لا يصدقان لان بينهما المعاندة وقد يكذبان
بان يكون انسانا وهذه موجبتها وسالبتها برفع العناد في الصدق
نحو ليس البتة اما ان يكون هذا الشيء لا شجرا ولا حجرا معا فانهما
يصدقان ولا يكذبان والا لكان حجرا وشجرا معا وانما سميت مانعة
الجمع لاشتمالها على منع الجمع بين جزئيها في الصدق واما في الكذب

فقط

فقط فالقضية تسمى مانعة الخلو فقط اي دون الجمع كقولنا
زيد اما ان يكون في البحر واما ان لا يغرق فانه حكم في هذه القضية
بالتنافي بين ان لا يكون في البحر وبين ان يغرق لا بين ان يكون
في البحر وبين ان لا يغرق لجواز ان يكون في البحر وان لا يغرق
فالكون في البحر مع عدم الغرق يصدقان ولا يكذبان والا لغرق
في البر وهذه موجبتها وسالبتها برفع العناد في الكذب فقط
نحو ليس البتة زيد اما ان لا يكون في البحر واما ان يغرق فان
عدم الكون في البحر مع الغرق يكذبان ولا يصدقان ومرادهم بالبحر
ما يمكن الغرق فيه عادة من ماء او من سائر المايعات لا البحر نفسه
فلا يتوهم اجتماع الطرفين في الكذب بان يكون في بئر او حوض
ويغرق وقد يكون المنفصلات الثلث اي كل واحد منها كما يكون
ذات جزئين كما مر من الامثلة يكون ذات اجزاء ثلثة او اكثر ايضا
بتقدير لفظة قد الى تقابل هذا الحكم فالمنفصلة الحقيقية التي
ذات اجزاء ثلثة كقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو
فان اجزاء هذه الثلثة لا تجتمع على عدد واحد لا في الصدق
ولا في الكذب والمراد بكون العدد زائدا او ناقصا او مساويا كون
كسوره زائدا او ناقصا او مساويا فانه لو جمعت كسوره التي
هي تحته فان زادت عليه تسمى زائدة كاثني عشر فان كسوره
وهي النصف والربع والثلث والسدس زائدة لان مجموعها
٦ ٣ ٤ ٢

خمسة عشر وان نقصت عنه يسمى ناقصا كالثمانية فان كسورها وهي
النصف والربع والثمن ناقصة عنها لانها سبعة وان ساوت يسمى
مساويا كالستة فان كسورها وهي النصف والثلث والسدس
مساوية لها لانها ستة ايضا واما مانعة الجمع التي ذات اجزاء
ثلثة فكقولنا اما ان يكون هذا الشيء شجرا او حجرا او حيوانا فان
هذه الاجزاء لا تجتمع كذبا لجواز ان يكون شيئا اخر واما مانعة الخلو
التي ذات اجزاء ثلثة فكقولنا اما ان يكون هذا الشيء لا حجرا
او لا شجرا او لا حيوانا والحق ان المنفصلات لا تتركب من اكثر من
جزئين لانها متحققة بانفصال واحد وهو لا يكون الا بين الشيئين
فعند زيادة الاجزاء يلزم تعدد المنفصلة ولانها تركب من اجزاء ثلثة
كما في قولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فلا بد من تعيين جزئيها
فاذا فرضنا ان احد جزئيها قولنا العدد زائد فالجزء الاخر اما ان يكون
احد الباقيين على التعيين او بلا تعيين فان كان احدها على التعيين
تم المنفصلة بالمعين وبقي الاخر زائدا حشوا وان كان احدهما
لا على التعيين كان تركيبها من حملية ومنفصلة ولما فرغ من بيان
القضايا واقسامها شرع في احكامها فقال التناقض اي ما يجب
استحضارها التناقض وهو اختلاف القضيتين يخرج اختلاف
المفردين كالسماء والارض واختلاف مفرد وقضية كعمرو وزيد قائم
بالايجاب والسلب يخرج الاختلاف بالاتصال والانفصال وبالكلية

والجزئية

والجزئية وبالعدول والتحصيل وبالكلية والشرطية بحيث يقتضي ... ذلك الاختلاف
لذاته يخرج الاختلاف الذي يكون بالايجاب والسلب لكن لا يكون
لذاته بل انما بواسطة كقولنا زيد انسان زيد ليس بناطق فان هذه
الاختلاف بواسطة ان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد
ليس بانسان او بان قولنا زيد انسان في قوة زيد ناطق واما بخصوص
المادة كما في قولنا كل فرس حيوان ولا شيء من الفرس بحيوان فهذا
الاختلاف ليس لذاته وصورته بل بخصوص مادة ان يكون احدهما
اي احدى القضيتين صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب
وزيد ليس بكاتب ولا يتحقق ذلك اي التناقض الا بعد اتفاقهما
اي اتفاق القضيتين اللتين يقع بينهما التناقض سواء كانتا مخصوصتين
او محصورتين في ثماني وحدات الاولى وحدة الموضوع اذ لو اختلفا
في هذه الوحدة نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم لم تتناقضا لجواز صدقهما
معا او كذبهما والثانية وحدة المحمول اذ لو اختلفا فيها نحو زيد
قائم زيد ليس بقاعد لم تتناقضا والثالثة وحدة الزمان اذ لو اختلفا
فيها نحو زيد قائم ليلا زيد ليس بقائم نهارا والرابعة وحدة المكان
لم تتناقضا
اذ لو اختلفا فيها نحو زيد قائم في الدار زيد ليس بقائم في السوق
لم تتناقضا والخامسة وحدة الاضافة اذ لو اختلفا فيها نحو زيد
اب لعمرو وزيد ليس باب لبكر لم تتناقضا والسادسة وحدة القوة
والفعل اذ لو اختلفا فيها بان يكون في احدهما بالقوة وفي الاخرى

بالفعل نحو الخمر في الدن مسكر اي بالقوة الخمر في الدن ليس مسكر
اي بالفعل لم تتناقضا والسابعة وحدة الكل والجزء اذ لو اختلفتا
في الجزء والكل نحو الزنجي اسود اي بعضه الزنجي ليس باسود اي كله
لم تتناقضا والثامنة وحدة الشرط لانه اذ لو اختلفتا فيها نحو
الجسم مفرق للبصر اي بشرط كونه ابيض الجسم ليس بمفرق للبصر اي
بشرط كونه اسود لم يتحقق التناقض اعلم ان اشتراط هذه
الوحدات للتناقض انما هو مذهب قدماء المنطقيين واما
المتاخرون فقد اكتفوا بوحدتين وحدة الموضوع ووحدة
المحمول بناء على ان سائر الوحدات مندرجة تحتهما واما المحققون
فقد اقتصروا على وحدة واحدة وهي وحدة النسبة الحكمية حتى
يكون السلب واردا على ما ورد عليه الايجاب لانه متى اختلفت تلك
الامور اختلفت النسبة الحكمية ومتى اتحدت استجدت وهذا
المذهب اخصر واشمل والا فلا حصر فيما ذكروه من الوحدات
الثمانية بل لابد لتحقق التناقض ايضا من وحدة العلة نحو النجار
عامل اي للسلطان النجار ليس بعامل اي لغيره والآلة نحو زيد كاتب
اي بالقلم الواسطي ليس زيد بكاتب اي بالقلم التركي والمفعول به
نحو زيد ضارب اي عمرو زيد ليس بضارب اي بكر والمميز نحو عندي
عشرون اي درهما ليس عندي عشرون اي دينارا الى غير ذلك
ولما كانت الشروط المتقدم ذكرها تعم المخصوصات والمحصورات

وكان

وكان للتناقض بين المحصورات شرط آخر وهو الاختلاف في الكمية
اراد ان ينبه فقال ونقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة
الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان
ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة الجزئية كقولنا لا شيء
من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان والمحصورات
والمراد بالمحصورات اي ان كانت القضيتان المتناقضتان محصورتين
لا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما في
الكلية والجزئية بان يكون احديهما كلية والاخرى جزئية فان قلت
لا اتحاد في الموضوع في الكلية والجزئية لان الكلية جميع الافراد
وفي الجزئية بعض الافراد والجميع بعض غير البعض واذا لم يتحد
الموضوع لم يتحد النسبة الحكمية فلا يرد الايجاب والسلب على شيء
واحد فكيف يتحقق التناقض قلت المراد بالموضوع في اشتراط اتحاد
الموضوع في تحقق التناقض الموضوع المذكور في القضية لا ذات
الموضوع يعني ان الموضوع يطلق تارة على ذات الموضوع
والمحمول يطلق تارة على مفهوم المحمول وهما المحمول والموضوع
حقيقة وتارة يطلق على اللفظين الدالين عليهما وهما الموضوع
والمحمول في الذكر وهو المراد ههنا وانما يتحقق التناقض في المحصورات
الا بعد اختلافهما في الكمية لان الكليتين قد تكذبان في مادة يكون
الموضوع فيها اعم من المحمول كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء

الموضوع في حر

من الانسان بكاتب والجزئيتين قد يصدقان فيما يكون الموضوع
اعم من المحمول ايضا كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض
الانسان ليس بكاتب فعلم من هذا ان المراد بالكاتب
ههنا الكاتب بالفعل والا لم يكن الانسان اعم من الكاتب
فلا يكذب قولنا كل انسان كاتب ولم يصدق بعض الانسان
ليس بكاتب ولم يجز كذب الكليتين ولا يصدق الجزئيتين
وانما قيد بلفظ قد المفيدة الجزئية الحكم لان الكليتين والجزئيتين
قد يختلفان صدقا وكذبا كقولنا كل انسان حيوان ولا شيء
من الانسان بحيوان وكقولنا بعض الانسان ناطق وبعض
الانسان ليس بناطق فان صدق كل منهما يستلزم كذب
الاخر واعلم ان المهملة في قوة الجزئية كما عرفت فحكمها في التناقض
حكمها فنقيض المهملة الموجبة انما هي السالبة الكلية كقولنا
الانسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب ونقيض
المهملة السالبة انما هي الموجبة الكلية كقولنا الانسان
ليس بكاتب وكل انسان كاتب والعكس اي مما يجب استحضاره
من احكام القضايا العكس وهو ان يصير بتشديد الياء
لان العكس يطلق على معنيين احدهما القضية الحاصلة من
التبديل المذكور وثانيهما نفس التبديل وهي المعنى المصدري
اعني جعل الموضوع محمولا والمحمول موضوعا فلو لم يشدد

لصار

لصار له معنى ثالثا وهو تبدل اعني صيرورة الموضوع محمولا
والمحمول موضوعا اي يجعل الموضوع في الذكر محمولا ويجعل
المحمول في الذكر موضوعا وانما قيدنا المحمول والموضوع بقولنا
في الذكر لئلا يرد ما قيل ان المعتبر في جانب الموضوع هو الذات
وفي جانب المحمول هو الوصف فظاهر ان الذات لا يصير
وصفا والوصف ذاتا فان قيل هذا التعريف غير جامع لعكس
الشرطيات فان عندهما الموضوع والمحمول لا يطلقان على
جزئيها قلنا ان المص قصد ان لا يجب من عكس الشرطيات اما
للاختصار او للعلم به بالقياس الى عكس الحمليات فعرف العكس
بحيث يوافق قصده مع بقاء السلب والايجاب بحاله اي مع بقاء
حكمها على حاله يعني ان كان الاصل موجبا كان العكس ايضا
موجبا وان كان الاصل سالبا كان العكس ايضا سالبا واعتبر
بقاؤهما لانهم تتبعوا القضايا ولم يجدوها في الاكثر بعد الجعل المذكور
صادقة لازمة للاصل الا موافقة له في الايجاب والسلب ومع بقاء
التصديق والتكذيب بحاله اي ان كان الاصل صادقا باي وجه
كان العكس ايضا صادقا لانه لو لم يصدق عند صدق الاصل
نحو قولنا كل حيوان انسان بالنسبة الى قولنا كل انسان حيوان
او صدق لكن لا بطريق اللزوم بل بطريق الاتفاق او بخصوص
المادة نحو قولنا كل ناطق انسان بالنسبة الى قولنا كل انسان

ناطق لايعد عكسا فانما اعتبر بقاء الصدق لان العكس لازم
للقضية اذ لو فرض صدقها يلزم صدق العكس والالزم صدق
الملزوم بدون صدق اللازم وهو محال ولم يعتبر بقاء الكذب
لانه لايلزم من كذب الملزوم كذب اللازم فان قولنا كل حيوان
انسان لايكون كاذبا مع صدق عكسه الذى هو قولنا بعض الانسان
حيوان ولهذا قيل قوله والتكذيب لايكون الا خطأ وقد اجاب عنه
بعض الافاضل بان معنى قوله والتصديق والتكذيب بحاله ان صدق
الاصل صدق العكس وان كذب العكس كذب الاصل كما هو
شان اللزوم لا ان كذب الاصل كذب العكس كما فهم وفيه تامل
اعلم ان العكس يطلق بالاشتراك على ما ذكره المص ويسمى العكس
المستوى وعلى تصيير نقيض الموضوع محمولا ونقيض المحمول موضوعا
مع بقاء الكيف والصدق بحاله ويسمى عكس النقيض كما اذا
اردنا عكس قولنا كل انسان حيوان قلنا كل ما ليس بحيوان ليس
بانسان وانما لم يذكره لقلة استعماله فى العلوم والانتاجات
لان الانتاجات بواسطة عكس النقيض لايسمى قياسا بخلاف
الانتاج بالعكس المستوى لرعاية حدود القضية فيه ولما ثبت
ان العكس عبارة عن تصيير قضية بحيث يلزم منه قضية اخرى
وكانت القضية اما موجبة او سالبة ابتدا بعكس الموجبات
لان الايجاب اشرف من السلب فقال والموجبة الكلية

[margin:] ط و يمكن ان يجاب عنه اى الخطاء بان يذكر بتعينته واستطراده

لاتنعكس

لاتنعكس موجبة كلية لئلا ينتقض بمادة يكون المحمول فيها اعم من
الموضوع فاذا جعل ذلك المحمول الاعم موضوعا والموضوع الاخص
محمولا يكون الحمل فيها بالاخص على الاعم وذلك لايصدق كليا لانه اذا
يصدق قولنا كل انسان حيوان ولم يصدق كل حيوان انسان
لعدم جواز حمل الاخص على كل افراد الاعم والا يلزم ان لايكون
الاخص اخصا ولا الاعم بل تنعكس جزئية لوجوب ملاقات عنوانى
الموضوع والمحمول فى الموجبة كلية كانت او جزئية وبالملاقات
يصدق الجزئية من الطرفين اى الاصل والعكس لانا اذا قلنا كل
انسان حيوان اى اذا قلنا هذه الموجبة يصدق قولنا بعض
الحيوان انسان فانا نجد شيئا موصوفا بالانسان والحيوان وهو
ذات الانسان اعنى افراده فيكون بعض الحيوان انسانا لانا اذا
وجدنا ذاتا موصوفة بصفتين قلنا ان نجعل تلك الذات
الموصوفة باحدى الوصفين موضوعا والوصف الاخر محمولا لها
او نقول اذا صدق كل انسان حيوان لزم ان يصدق بعض الحيوان
انسان وان لم يصدق هذه الجزئية لصدق نقيضها وهو لا شئ
من الحيوان بانسان فيلزم المنافات بين الانسان والحيوان
فيصدق نقيض الاصل وهو ليس بعض الانسان بحيوان وقد كان
الاصل كل انسان حيوان فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال
او نقول اذا صدق كل انسان حيوان لزم ان يصدق بعض

[margin:] افرادى

الحيوان انسان والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان بانسان ونضم ذلك النقيض الى الاصل بان جعلنا صغرى لكون ايجاب الصغرى شرطا فى الشكل الاول والنقيض كبرى لكونه كليا ينتج من الشكل الاول سلب الشيء عن نفسه هكذا كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان ينتج لا شيء من الانسان بانسان وهو مح والموجبة الجزئية ايضا اى كالموجبة الكلية لا تنعكس كلية بل تنعكس جزئية بهذه الحجة وهى انه اذا صدق بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان حيوان لانا نجد ههنا شيئا معينا موصوفا بالحيوان والانسان فيكون بعض الانسان حيوانا او نقول اذا صدق بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان حيوان والا لا يصدق نقيضه وهو لا شيء من الانسان بحيوان فيلزم من صدق هذا النقيض صدق عكسه وهو لا شيء من الحيوان بانسان وقد كان الاصل بعض الحيوان انسان هذا خلف ونضم هذا النقيض الى الاصل ينتج من الشكل الاول سلب الشيء عن نفسه هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان بحيوان ينتج بعض الحيوان ليس بانسان وهو مح ولقائل ان يمنع انعكاس الموجبة الجزئية الى الجزئية مطلقا اذ يصدق

قولنا

قولنا بعض الانسان زيد ولا ينعكس الى بعض زيد انسان لكذبه بل عكسه زيد انسان وزيد بعض الانسان اجيب بان المراد بزيد ههنا ليس معناه الجزئى اذ المعنى الجزئى لا يقع محمولا بل المراد منه المفهوم الكلى وهو المسمى بزيد فقولنا بعض الانسان زيد معناه بعض الانسان مسمى بزيد انسان فلا نقض والسالبة الكلية تنعكس سالبة كلية وذلك اى انعكاس السالبة الكلية الى السالبة الكلية بين فى نفسه فانه اذا صدق قولنا لا شيء من الحجر بانسان يصدق قولنا لا شيء من الانسان بحجر والا لصدق نقيضه وهو بعض الانسان حجر فينعكس الى قولنا بعض الحجر انسان وقد كان الاصل لا شيء من الحجر بانسان هذا ونضم هذا النقيض وهو بعض الانسان حجر الى الاصل بان نجعل صغرى هكذا بعض الانسان حجر ولا شيء من الحجر بانسان ينتج من الشكل الاول بعض الانسان ليس بانسان ولم يبين عكس السوالب بطريق الافتراض لانه انما يصدق عند وجود الذات والسوالب لا يستلزم وجود الذات بخلاف الموجبات فلا يكون الافتراض الا فى الموجبات والسالبة الجزئية لا عكس لها لزوما اذ لو لزم لها عكس لانتقض بمادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول وذلك لانه يصدق قولنا بعض الحيوان ليس بانسان لجواز سلب الخاص عن بعض افراد العام ولا يصدق عكسه وهو بعض الانسان

ليس بحيوان لعدم جواز سلب العام عن بعض افراد الخاص
لامتناع وجود الخاص بدون العام او نقول لو صدق هذا
العكس وهو بعض الانسان ليس بحيوان مع صدق نقيضه
وهو كل انسان حيوان يلزم اجتماع النقيضين وهو مح
وانما قال لزوما لانه قد يصدق العكس احيانا لخصوص المادة
مثلا يصدق بعض الانسان ليس بحجر يصدق عكسه ايضا
وهو بعض الحجر ليس بانسان واعلم ان المصنف لم يذكر عكوس
المهملات والشخصيات لكون المهملات بمنزلة المحصورات
او عدم الاعتداد بالشخصيات في العلوم وان اردت
عكس الشرطيات بطريق الاجمال فاستمع لما القي عليك من
من المقال فاعلم ان الشرطية المتصلة ان كانت موجبة كلية
او جزئية تنعكس موجبة جزئية لانه اذا صدق كلما كان او قد يكون
اذا كان الشيء انسانا كان حيوانا موجبة اذ يصدق قد يكون
اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا والا لصدق نقيضه وهو
قولنا ليس البتة اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا ونظم هذا
النقيض الى الاصل ينتج سلب الشيء عن نفسه هكذا قد يكون
اذا كان الشيء انسانا كان حيوانا وليس البتة اذا كان الشيء
حيوانا كان انسانا ينتج من الشكل الاول قد لا يكون اذا كان
الشيء انسانا كان انسانا وهو مح صدق قولنا كلما كان

الشيء انسانا كان انسانا وهو مح ضرورة صدق قولنا
كلما كان الشيء انسانا كان انسانا وان كانت سالبة كلية
فتنعكس سالبة كلية لانه اذا صدق قولنا ليس البتة اذا كان
الشيء انسانا كان فرسا وجب ان يصدق ليس البتة اذا
كان الشيء فرسا كان انسانا والا يصدق نقيضه وهو قولنا
قد يكون اذا كان الشيء فرسا كان انسانا وهو مع الاصل
ينتج سلب الشيء عن نفسه هكذا قد يكون اذا كان الشيء فرسا
كان انسانا وليس البتة اذا كان الشيء انسانا كان فرسا
ينتج من الشكل الاول قد لا يكون اذا كان الشيء فرسا كان فرسا
وهو مح واما السالبة الجزئية فلا تنعكس لصدق قولنا قد لا يكون
اذا كان هذا حيوانا فهو انسان مع كذب قولنا قد لا يكون
اذا كان هذا انسانا فهو حيوان لانه كلما كان هذا انسانا كان
حيوانا هذا الشرطية متصلة لزومية واما اذا كانت منفصلة
او متصلة اتفاقية فلا يعتبر انعكاسها لعدم فائدة وان اردت
ان تعرف العكس المستوي للشرطيات بكماله وعكس النقيض للحمليات
والشرطيات فارجع الى المطولات ولما فرغ مما يتوقف عليه القياس
من القضايا ويعرض لها من التناقض والعكس شرع في بيان
القياس الذي هو المقصود الاهم لا العمدة في تحصيل المطالب ولهذا
قيل هو المطلوب الاعلى والمقصد الاقصى من الاصطلاحات

المنطقية بالنسبة الى سائر الاصطلاحات فقال القياس اى
ما يجب استحضاره القياس وهو لغة تقدير الشئ على مثال اخر
واصطلاحا هو قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم عنها
لذاتها قول اخر اعلم ان القياس قسمان معقول وملفوظ واما
المعقول فهو الذى يتركب من القضايا المعقولة والملفوظ هو الذى
يتركب من القضايا الملفوظ والاول هو القياس حقيقة والثانى
مجاز الدلالة على القياس المعقول فقوله قول جنس معقولا او ملفوظا
شامل لجميع الاقوال اى المركبات وقوله مؤلف ليتعلق به قول من اقوال
والمراد بالاقوال ما فوق الواحد ليتناول القياس المؤلف من القولين
كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث والمؤلف مما فوق القولين كقولنا
النباش اخذ للمال خفية وكل اخذ للمال خفية سارق وكل سارق يقطع
يده فهذا مؤلف من ثلثة اقوال يلزم عنها قول اخر وهو النباش يقطع
يده ويسمى الاول قياسا بسيطا والثانى مركبا لتركبه من قياسين
فيخرج به القول الواحد لانه لا يسمى قياسا وان كان يلزم عنه لذاته قول
اخر كعكس المستوى وعكس نقيضه وقوله متى سلمت صفة اقوال اشارة
ان تلك الاقوال لا يلزم ان تكون مسلمة اى مقبولة فى نفسها بل يلزم
ان تكون بحيث لو سلمت لزم عنها لذاتها قول اخر ليدخل فى التعريف
الذى القياس مقدماته صادقة والذى مقدماته كاذبة كقولنا كل
انسان جماد وكل جماد حمار فانه هذين القولين وان كانا كاذبين

الاانها

الاانها لو سلما لزم عنها كل انسان حمار وقوله يخرج الاستقراء
الغير التام والتمثيل فانها وان سلمت مقدماتها لكن لا يلزم
عنها شئ اخر لامكان التخلف فى مدلولها ولهذا لا يفيد ان
اليقين اعلم ان الاستقراء هو اثبات الحكم على كلى لوجوده فى اكثر
جزئياته وهو اما تام او ناقص لان الحكم ان كان موجودا فى
جميع جزئياته فهو استقراء تام ويسمى قياسا مقسما كقولنا
كل جسم اما جماد او حيوان او نبات وكل واحد منها متحيز فكل
جسم متحيز فانه حكم بثبوت التحيز فى جميع افراد الجسم لثبوته للجماد
سواء كان نباتا او غيره وللحيوان سواء كان انسانا او غيره
وان لم يوجد ذلك الحكم فى جميع جزئياته بل فى اكثرها فهو
استقراء ناقص كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ
فالحيوان كلى حكم عليه بثبوت تحرك الفك الاسفل عند المضغ
وذلك لان استقرائنا اكثر جزئيات الحيوان من الانسان والفرس
والبغل وغيرها وجدناها تحرك فكها الاسفل عند المضغ فحكمنا
بان كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ مع انه غير ثابت
لبعض افراد الحيوان فان التمساح نوع منه مع انه لا يحرك فكه
الاسفل عند المضغ بل فكه الاعلى والتمثيل هو الاستدلال بثبوت
الحكم فى جزئى بثبوت ذلك الحكم فى جزئى اخر يعنى مشتركة بينهما
وتسميه الفقهاء قياسا كما يقال النبيذ حرام لانه مسكر وكل

مسكر ح ام فالنبيذ ح ام فانه يستدل على ثبوت الحرمة للنبيذ
بثبوته للخمر لاشتراكهما فى سبب الحرمة وهو الاسكار فقوله عنهما
يخرج المقدمتين المستلزمتين لاحدهما كقولنا زيد قائم وعمرو
ذاهب فان هاتين القضيتين يستلزمان احديهما استلزام
الكل من حيث هو كل للجزء لحصول الجزء ليس موقوفا على حصول
الكل بل الامر بالعكس فلا يكون لكل واحدة منهما دخل فى حصول
الاخرى والا يلزم ان يكون الجزء مستلزما للجزء والمفروض خلافه
ولهذا لو حذفت احديهما بقيت الاخرى حاصلة فمعنى لزوم القول
عن الاقوال ان لكل قول منها دخلا فى حصول القول الاخر وقوله لذاتها
يخرج مثل القياس الذى يلزم عنه بعد التسليم قول اخر لكن لا لذاته
بل بواسطة مقدمة اجنبية كما فى قياس المساوات وهو ما تركب
من قولين بحيث يكون متعلق محمول اولهما موضوع الاخر كقولنا
ا مساو لب و ب مساو لج فيلزم من هذين القولين ان ا مساو لج
لكن لا لذاتهما بل بواسطة مقدمة اجنبية وهى ان كل مساو للمساوى
للشئ مساو لذلك الشئ فان لم تصدق تلك المقدمة لم يلزم منهما
قول اخر كما فى قولنا ا مباين لب و ب مباين لج ولا يلزم منه ان
ا مباين لج لان مباين المباين للشئ لا يلزم ان يكون مباينا له وكذا
اذا قولنا ا نصف لب و ب نصف لج ولا يلزم منه ان ا
نصف لج اذ لا يصدق ان نصف النصف نصف فقوله قول اخر

هو

هو النتيجة فمعنى احديهما ان لا يكون عين المقدمتين او عين احدهما
وان لا يكون بينهما غيرهما او غير كل واحدة منها واما ان تكون جزء من
احديهما فغير مستلزم وانما شرط الاخر بينهما لانها ان كانت عين المقدمتين
كما اذا قلنا العالم متغير وكل متغير حادث ان العالم متغير وكل متغير
حادث يلزم التكلم بالهذيان اى الكلام الغير المفيدة وان كانت عين
احديهما كما اذا قلنا العالم حادث لانه متغير والمتغير حادث والعالم حادث
يلزم المصادرة وهى كون المدعى جزء من الدليل وهذا لا يفيد
المطلوب لاشتماله على الدور المهروب عنه وهو اى القياس اما
اقترانى وهو الذى لم يكن النتيجة او نقيضها مذكورة فيه بالفعل
وهو اما مركب من حمليتين كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث
فكل جسم محدث وهو ليس بمذكور فى القياس بالفعل لا نفسه ولا نقيضه
بل بالقوة لذكر مادته دون صورته واما مركب من شرطين كقولنا كلما
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض
مضيئة ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة وانما سمى هذا
اقترانيا لكون الحدود فيه اعنى الحد الاصغر والحد الاكبر والحد الاوسط
مقترنة غير مستثناة واما الاستثنائى وهو الذى كانت النتيجة او
نقيضها مذكورة بالفعل وانما سمى هذا الاستثنائى لاشتماله على اداة
الاستثنائى وهى لكن التى هى بمعنى الا فى استثناء المنقطع فمثال كون
النتيجة مذكورة فيه بالفعل كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار

لكن الشمس [illegible]

موجود ومثال كون نقيض النتيجة مذكورا فيه بالفعل كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة فنقيض النتيجة وهو الشمس طالعة فيه بالفعل لا يقال ذكر النتيجة بالفعل في الاستثنائي ينافي وجوب مغايرة النتيجة لكل من الاقوال على ما ذكر في تعريف القياس لانا نقول المراد بذكر النتيجة ذكر اجزائها على الترتيب الذي في النتيجة لان المقدمة الاولى من القياس هي مجموع الشرطية المركبة من المقدم والتالي فيكون النتيجة جزء وهذه المقدمة في الظاهر والجزء يغاير الكل والمقدمة الثانية من المشتملة على حرف الاستثناء والاشكال مغايرة النتيجة لهذه المقدمة وبهذا يندفع ايضا ما يقال من ان عين النتيجة او نقيضها لو كان مذكورا في الاستثنائي بالفعل لزم ان يكون في جزء القضية الشرطية حكم لان النتيجة يجب ان تكون قضية والقضية لا تكون بلا حكم فيلزم ان يكون جزء القضية الشرطية قضية او يلزم ان لا يكون النتيجة قضية وكلاهما فاسد ولما فرغ من تعريف القياس وتقسيمه الى قسميه شرع في تقسيم كل من القسمين وبيان احكامه وقدم الاقتراني على الاستثنائي لانه هو الاكثر الشايع في الاستعمالات وبه يتحصل الموجودات المجهولات وانه يتركب من الحمليات والشرطيات بخلاف الاستثنائي اذا عرفت هذا فاعلم ان القياس الاقتراني الحملي الساذج لا محالة يشتمل على حدود ثلثة موضوع المطلوب ومحموله والمكرر بينهما في المقدمتين

فنقول المكرر بين مقدمتي القياس والمراد بالمقدمتين القضيتان اللتان جعلتا جزء القياس فالمكرر بينهما سواء كان موضوعا او محمولا او مقدما او تاليا يسمى حدا اوسط اما تسميته حدا فلان ما ينحل اليه المقدمة كالموضوع والمحمول يسمى حدا لكونه طرفا للنسبة واما تسميته اوسط لتوسطه بين طرفي المطلوب كالمؤلف في مثال المذكور والغرض من اتيان هذا المكرر في القياس هو اثبات محمول المطلوب على موضوعه الذي ثبوت المحمول عليه غير معلوم فبسبب هذا المكرر يحصل العلم بثبوت محمول المطلق على موضوعه فلهذا قيل ان الموصل الى المطلوب هو الحد الاوسط فقط وموضوع المطلوب في الحملية ومقدمه في الشرطية يسمى حد الاصغر لانه اخص في الاغلب والاخص اقل افرادا فيكون اصغر ومحموله في الحملية وتاليه في الشرطية يسمى حد الاكبر لانه اعم في الاغلب والاعم اكثر افرادا فيكون اكبر والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى صغرى لاشتمالها على الاصغر فتكون ذات الاصغر وقيل يجوز ان يكون من قبيل تسمية الكل باسم الجزء والمقدمة التي فيها الاكبر تسمى كبرى لاشتمالها على الاكبر فتكون ذات الاكبر وتسمى الصغرى والكبرى بالمقدمة ايضا لتقدمها على القول اللازم والقول اللازم باعتبار حصوله من القياس يسمى نتيجة وباعتبار استحصاله منه تسمى مطلوبا واقتران الصغرى بالكبرى في الايجاب والسلب وفي الكلية والجزئية يسمى

قرينة وضربا لكون الصغرى مقرونة بالكبرى وضروبة فيها وهيئة
التاليف اى الهيئة الحاصلة من اقتران الصغرى والكبرى
يسمى شكلا تشبيها لها بالهيئة الحاصلة للجسم لان الشكل عندهم
انما يطلق على الهيئة الجسمية من احاطة الحد الواحد اى النهاية
الواحدة كما فى الكرات او الحدود اى النهاية كما فى المضلعات
بالمقدار الذى هو عبارة عن الامتداد الطولى والعرض والعمق
واما اطلاق الشكل على الهيئة المعنوى فانما هو على سبيل تشبيه
الهيئة المعنوية بالهيئة الجسمية فيكون تشبيه المعقول بالمحسوس
والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا فى الصغرى
وموضوعا فى الكبرى فهو الشكل الاول كقولنا كل جسم مؤلف
وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث وانما سمى بالشكل الاول
لانه بديهى الانتاج وارد على حكم الطبع ومقتضى العقل فان الطبيعة
مجبولة على ان ينتقل من الشئ الى ان يتصور العقل اولا ذلك الشئ
ثم يحكم عليه بالواسطة بان يحمل الواسطة عليه ثم يحكم على الواسطة
بشئ اخر بان يحمل ذلك الشئ عليها يلزم من هذين الحكمين
اعنى الحكم على الشئ بالواسطة والحكم على الواسطة بشئ اخر فلهذا
وضع هذا الشكل فى المرتبة اولى وان كان بالعكس اى ان الحد
الاوسط موضوعا فى الصغرى ومحمولا فى الكبرى فهو الشكل الرابع
كقولنا كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق

الواسطة

وان كان

21

وان كان اى الحد الاوسط موضوعا فيهما اى فى الصغرى والكبرى
فهو الشكل الثالث كقولنا كل انسان حيوان وكل انسان ناطق
فبعض الحيوان ناطق وان كان اى الحد الاوسط محمولا فيهما
فهو الشكل الثانى كقولنا كل انسان حيوان ولا شئ من الحجر
الفرس بحيوان ولا شئ من الانسان بفرس وانما كان هذا
الشكل ثانيا وما قبله ثالثا لان الثانى يشارك الاول فى اشرف
مقدمتيه وهى الصغرى من حيث اشتمالها على موضوع المطلوب
الذى هو اشرف من المحمول لانه الذى لاجله يطلب الكبرى
فكانت للصغرى اشرفية بهذا الاعتبار فقدم على سائر الاشكال
الباقية فكان ثانيا والثالث يشارك الاول فى اخس مقدمتيه
وهى الكبرى من حيث اشتمالها على محمول المطلوب الذى هو
اخس من الموضوع لانه ربما يطلب لاجل الموضوع فيكون اخس
من الموضوع بخلاف الرابع فانه لا شركة له مع الاول فهذه هى
الاشكال الاربعة المذكورة فى المنطق والفرق بينها بحسب الماهية
والشرف ما ذكرنا انفا واما الفرق بحسب الانتاج فالاول ينتج
المطالب الاربعة الكليتين والجزئيتين واما بحسب الاشتراط
فالاول بحسب الكيف ايجاب الصغرى وبحسب الكم كلية الكبرى والثانى
بحسب الكيف اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب وبحسب الكم
كلية الكبرى والثالث بحسب الكيف ايجاب الصغرى وبحسب الكم

والثانى ينتج السالبتين
والثالث والرابع ينتجان
الجزئيتين صح

كلية احدى المقدمتين والرابع بحسب الكيف والكم اما
ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى او اختلافهما
بالايجاب والسلب مع كلية احديهما والبراهين في المطولات
ولما كانت الاشكال الاربعة غير مستوية الاقدام في الاستنتاج
المطالب لكونه من بعضها بالتيسر ومن بعضها بالتعسر اشار
اليه والشكل الرابع منها اي من هذه الاشكال بعيد عن
الطبع جدا لانه لا يستنتج منه المطلوب الا بالتعسر ولمخالفته
الاول الغريب من الطبع وارد على النظم الطبيعي في كلتا مقدمتيه
ولهذا وضع في المرتبة الرابعة حتى اسقطه بعضهم عن درجة
الاعتبار فان قلت اذا كان الحد الاوسط موضوعا في الصغرى
ومحمولا في الكبرى في الشكل الرابع يكون احد المكررين حال
كونهما مفردين فينبغي ان يكون انتاج الرابع اوضح الانتاجات
لان المقصود من تركيب القياس هو ايقاع المقارنة بين
طرفي المطلوب والمقارنة في الشكل الرابع حاصلة دون
الاشكال الباقية وجه حكم عليه بانه بعيد عن الطبع قلت
وجهه ان المقارنة يشبه المصادرة وايضا لما وقع في الشكل
الرابع موضوع المطلوب محمولا في الصغرى ومحموله موضوعا
موضوع في الكبرى يحتاج عند تركيب النتيجة الى ان يجعل
المحمول موضوعا والموضوع محمولا فيحتاج الى تغييرين ولهذا

واقعا في اول القياس والآخر في آخره فيكون فيه طرفا المطلوب فيه واقعين بين المكررين

جعل

جعل بعيدا عن الطبع لكثرة الاعمال عنده استنتاج المطلوب
بخلاف الاشكال الباقية والذي له عقل سليم وطبع مستقيم
لا يحتاج الى رد الشكل الثاني الى الشكل الاول في استنتاجه
لانه لغاية قربه من الاول لمشاركته اياه في صغراه الى اشرف
المقدمتين ينقاد باستقامة الطبع للنتيجة من غير طلب رده
الى الاول بخلاف الثالث والرابع فانهما بعيدان عن الاول
بالنسبة الى الثاني فارددنا الثاني الى الاول برد بعكس الكبرى
لانه موافق للاول في صغراه مخالف له في كبراه فاذا عكست
كبراه يجعل الموضوع محمولا والمحمول موضوعا يصير عين الاول
كما في قولنا كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس بحيوان
فنقول في كبراه لا شيء من الحيوان بفرس والثالث يرتد الى
الاول بعكس الصغرى لانه موافق له في كبراه كقولنا كل انسان
حيوان وكل انسان ناطق فاذا عكست صغراه قلت كل حيوان
انسان فيصير عين الاول والرابع يرتد الى الاول بعكس الترتيب
يجعل الصغرى الكبرى والكبرى صغرى كقولنا كل انسان
حيوان وكل ناطق انسان فاذا عكست الترتيب قلت كل ناطق
انسان وكل انسان حيوان او بعكس المقدمتين جميعا بان
نقول في صغراها بعض الحيوان انسان وفي كبراه بعض
الانسان ناطق وان هذا غير منتج لعدم كلية الكبرى ومثاله

فبعض الحيوان ناطق

ماينتج منه كل حيوان انسان ولا شئ من الناطق بحيوان فيرتد
بالعكس الى قولنا بعض الانسان حيوان ولا شئ من الحيوان
بناطق فينتج بعض الانسان ناطق وانما ينتج الشكل الثانى عند
اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب بان يكون احديها
موجبة والاخرى سالبة لانه لو اتفقا فى الايجاب والسلب
لزم الاختلاف الموجب لعدم الانتاج فان معنى الانتاج ان
يستلزم ذات القياس النتيجة فلو انتفى هذا الشرط لصدق القياس
الوارد على صورة واحدة تارة مع النتيجة الموجبة واخرى مع
النتيجة السالبة وهو يدل على ان النتيجة ليست لازمة لذات
القياس اما اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق كل فرس حيوان
وكل صاهل حيوان والحق الايجاب وهو كل فرس صاهل
ولو بدلنا الكبرى بقولنا وكل انسان حيوان كان الحق السلب
وهو لا شئ من الفرس ولا شئ من الناطق بانسان واما
اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق لا شئ من الانسان بفرس
ولا شئ من الناطق بفرس والحق الايجاب وهو كل انسان
ناطق ولو بدلنا الكبرى بقولنا لا شئ من الحمار بفرس كان الحق
السلب وهو لا شئ من الانسان بحمار ومع هذا الشرط
يشترط فى هذا الشكل كلية الكبرى والا لاختلف النتيجة ايضا
اما اذا كانت موجبة جزئية فلانه يصدق قوله لا شئ من

الفرس

الفرس بانسان وبعض الحيوان انسان فكان الحق الايجاب
وهو كل فرس حيوان ولو بدلنا بقولنا بعض الناطق انسان
كان الحق السلب وهو لا شئ من الفرس بناطق واما اذا كانت
سالبة جزئية فلانه يصدق قولنا كل انسان ناطق وبعض الحيوان
ليس بناطق فالحق الايجاب وهو كل انسان حيوان ولو بدلنا
بقولنا بعض الفرس ليس بناطق كان الحق السلب وهو لا شئ
من الانسان بفرس ولم يذكر المص هذا الشرط مع انه لا بد من
ذكره والشكل الاول هو الذى جعل معيارا اى ميزانا العلوم
لانه هو الاصل من بين الاشكال والباقية مرتدة اليه عند
الاحتياج فنورده ههنا وحده مع ضروبه ليجعل دستورا
اى قانونا ومرجعا يكتفى به وتوطئة لتفهيم الباقى ويستنتج
اى يستحصل منه المطلوب ولما كان الشكل الاول واردا على
نظم الطبع وكان دستورا فى هذا الفن والشكل الثانى لا يحتاج
من له عقل سليم وطبع مستقيم الى رده الى الاول فى الاستنتاج
بخلاف الثالث والرابع اهتم المص بالاول والثانى حيث تعرض
لبيان شرط انتاجهما ولما كان الاول مستحقا لمزيد الاهتمام تصدى
لبيان ضروبه ايضا فقال وضروبه المنتجة اربعة والقياس
العقلى يقتضى ستة عشر ضربا وهذا بناء على انه لا عبرة للشخصية
والطبيعية فى الانتاجات والا فالقياس يقتضى اربعة وستين

ضربا وعلى ان الشخصية فى قوة الجزئية والكلية والطبيعية
ساقطة عن درجة الاعتبار وان المهملة فى قوة الجزئية فيكون القضية
المعتبرة منها هى المحصورة والمحصورات اربع الموجبة الكلية
والسالبة الكلية والموجبة الجزئية والسالبة الجزئية وهى
كلها معتبرة فى الصغرى والكبرى فاذا قرنت احدى الصغريات
الاربع باحدى الكبريات الاربع يحصل ستة عشر ضربا وذلك
اذا كانت الصغرى موجبة كلية فالكبرى اما موجبة كلية
٣
او سالبة كلية او موجبة جزئية او سالبة جزئية وان كانت
الصغرى سالبة كلية فالكبرى اما موجبة كلية او سالبة كلية
او موجبة جزئية او سالبة جزئية وان كانت موجبة جزئية
فالكبرى كذلك وان كانت سالبة جزئية فالكبرى كذلك
ولما اشترط فيه ايجاب الصغرى بناء على انه لو كانت سالبة
لم يندرج الاصغر تحت الاوسط فلم يتعد الحكم من الاوسط الى
الاصغر لان الحكم فى الكبرى على ما ثبت له الاوسط والاصغر
ليس ما ثبت له الاوسط فلا يلزم من الحكم على الاوسط الحكم على
على الاصغر سقط ثمانية اضرب وهى الصغرى السالبة
الكلية مع الكبريات الاربع والصغرى السالبة الجزئية مع
الكبريات الاربع وكذلك لما اشترط فيه كلية الكبرى بناء
على انها لو كانت جزئية لم يندرج الاصغر تحت الاوسط لان

الحكم

الحكم فى الكبرى على بعض الاوسط ويجوز ان يكون الاصغر
غير ذلك البعض فالحكم على بعض الاوسط لا يتعدى الى الاصغر
سقط اربعة اخرى وهى الصغرى الموجبة الكلية مع الموجبة
الجزئية او السالبة الجزئية الكبرى والصغرى الموجبة الجزئية
مع الموجبة الجزئية او السالبة الجزئية كبرى فبقى بعد الاسقاط
اربعة اضرب الضرب الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة
كلية كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث
والضرب الثانى من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى
ينتج سالبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف ولا شئ من المؤلف
بقديم فلا جسم ليس بقديم والضرب الثالث من موجبة
جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج موجبة جزئية كقولنا
بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث
والضرب الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية
كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شئ
من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم وترتيب هذه
الضروب باعتبار النتيجة فالضرب الاول ينتج اشرف المحصورات
وهو الموجبة الكلية لاشتمالها على الشرفين الايجاب والكلية
والثانى ينتج السالبة الكلية وهى اشرف من الموجبة الجزئية
لان الكلى اشرف من الجزئى لكونه شاملا ومضبوطا ونافعا فى العلوم

مثلا يصدق كل انسان حيوان وبعض الحيوان
فرس ولا يصدق بعض الانسان فرس مد

والثالث ينتج الموجبة الجزئية وهي اشرف من السالبة الجزئية
لان فيه شرفا واحدا وهي الايجاب وليس في نتيجة الرابع شئ
من الشرفية ولهذا وضع في المرتبة الرابعة فعلم من هذا
ان الشكل الاول ينتج المطالب الاربعة الموجبتين والسالبتين
كما مر والضروب المنتجة للشكل الثاني اربعة ايضا وللشكل
الثالث ستة وللشكل الرابع ثمانية عند المتاخرين وخمسة
عند المتقدمين وتفصيل ذلك وامثلته واقامة البرهان
عليه يطلب من المطولات اعلم ان النتيجة تتبع اخس المقدمتين
مثلا اذا كان القياس مركبا من الموجبة وسالبة ينتج سالبة
واذا كان مركبا من جزئية وكلية ينتج جزئية ولما قسم القياس
من قبل الى الاقتراني والاستثنائي اراد ان يبين ان كل واحد
منهما من اي شئ فقال واما القياس الاقتراني بحسب
التركيب ستة اقسام لانه اما مركب من مقدمتين كليتين
حمليتين ويسمى هذا اقترانا حمليا كما مر في قولنا كل جسم
مؤلف وكل مؤلف واما مركب من مقدمتين شرطيتين
متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
وان كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج من اقتران
هاتين المقدمتين ان كانت الشمس طالعة فالارض
مضيئة والمراد من المتصلتين لزوميتان لا اتفاقيتان

لانه

لانه لا فائدة في انتاج الاشكال المركبة من الاتفاقيات
لان العلم بالقياس في المركبة منها موقوف على العلم بوجود
الاصغر والاكبر في نفس الامر فيكونان معلومين الاجتماع من
غير التفات الى الوسط فلا يكون الوسط محتاجا اليه واما مركب
من مقدمتين شرطيتين منفصلتين كقولنا كل عدد فهو
اما زوج او فرد وكل زوج فهو اما زوج الزوج او زوج الفرد
ينتج من هاتين المقدمتين كل عدد فهو اما فرد او زوج
الزوج او زوج الفرد لان الصادق من المنفصلة الاولى ان
كانت الفردية فهي احد اقسام النتيجة وان كانت الزوجية
وهي منحصرة في قسمين كان الصادق احد قسميها المذكورين
في النتيجة ايضا فتصدق النتيجة المركبة من الاقسام الثلثة
قطعا اعلم ان العدد اما ان يكون منقسما الى المتساويين اولا
فان كان منقسما الى المتساويين فهو الزوج كالاثنين مثلا
وان لم ينقسم الى المتساويين بان لا ينقسم اصلا كالواحد
او ينقسم الى غير المتساويين كالثلاثة فهو الفرد ثم الزوج
ان انقسم الى ما ينقسم الى المتساويين فهو زوج الزوج
كالاربعة والا فهو زوج الفرد كالستة واما مركب من مقدمة
حملية ومقدمة متصلة سواء كانت المتصلة صغرى والحملية
كبرى كقولنا كلما كان هذا الشئ انسانا فهو حيوان

وكل حيوان جسم ينتج من هاتين المقدمتين كلما كان هذا
الشيء انسانا فهو جسم او كانت الحملية صغرى والمتصلة
كبرى كقولنا كل انسان جسم وكلما كان هذا الجسم ماشيا فهو
حيوان ينتج من الشكل الاول كل انسان حيوان واما مركب
من مقدمة حملية ومقدمة منفصلة سواء كانت [illegible]
المنفصلة صغرى والحملية كبرى كقولنا كل عدد اما زوج
او فرد وكل زوج فهو منقسم بمتساويين ينتج من هاتين
المقدمتين كل عدد فهو اما فرد او منقسم بمتساويين
او كانت الحملية صغرى والمنفصلة كبرى كقولنا كل انسان
حيوان وكل حيوان اما ابيض واما اسود ينتج كل انسان
اما ابيض واما اسود واما مركب من مقدمة متصلة ومقدمة
منفصلة سواء كانت المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى
كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان
اما ابيض واما اسود ينتج من هاتين المقدمتين كلما كان
هذا الشيء انسانا فهو اما ابيض او اسود او كانت المنفصلة
صغرى والمتصلة كبرى كقولنا كل انسان اما ابيض واما
اسود وكلما كان هذا اما ابيض او اسود فهو حيوان ينتج
كلما كان هذا انسانا فهو حيوان اعلم ان الاشكال الاربعة
تنعقد في كل واحد من اقسام الشرطية ويكون شرائطه

وحال نتائجه في الكمية والكيفية كما في الحمليات من غير فرق
الا ان المص لم يذكر هنا غير الشكل الاول فان اردت الاستقصا
فيها فارجع الى المطولات ولما فرغ من بيان الاقتراني شرع في
بيان الاستثنائي فقال واما القياس الاستثنائي فهو مركب
دائما من مقدمتين احديهما شرطية والاخرى استثنائية اعني
وضع احد جزئي الشرطية اي ايجابه او رفعه اي سلبه ليلزم
وضع جزئها الاخر او رفعه فاقسامه بحسب التركيب ستة عشر
وذلك لان الشرطية الموضوعة فيه لا تخلو من ان يكون متصلة
او منفصلة حقيقية او مانعة الجمع او مانعة الخلو فيشترط انتاجه
امور ثلثة احدها كون الشرطية موجبة وثانيها كونها لزومية
اذا كانت متصلة وعنادية اذا كانت منفصلة وثالثها احد
الامرين في المتصلة اما كلية الشرطية او كلية الاستثنائية اذا
عرفت هذا فالشرطية الموضوعة فيه اي في القياس الاستثنائي
اذا كانت متصلة موجبة لزومية كلية الشرطية او الاستثنائية
فالاستثناء فيها يتصور على اربعة اوجه لانه اما ان يكون بعين
المقدم او بنقيضه او بعين التالي او بنقيضه فالاول والرابع
ينتجان والثاني والثالث عقيمان اشار الى المنتجين بقوله
فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي لان المقدم ملزوم والتالي
لازم له ووجود الملزوم يستلزم وجود اللازم والا لزم انفكاك

اللازم من الملزوم فيبطل الملازمة كقولنا ان كان هذا
انسانا فهو حيوان لكنه انسان فهو حيوان فلا ينتج عليه
استثناء عين التالى عين المقدم لان وجود اللازم لا يستلزم
وجود الملزوم لجواز ان يكون اللازم اعم من وجود الاعم
لا يستلزم وجود الاخص فاستثناء نقيض التالى ينتج نقيض
المقدم لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم والا لزم
وجود الملزوم بدون اللازم فيبطل الملازمة ايضا كقولنا
ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه ليس بحيوان فلا يكون
انسانا فلا ينتج استثناء نقيض المقدم نقيض التالى لانه
لا يلزم من انتفاء الملزوم انتفاء اللازم لجواز كون الملزوم
اخص من اللازم وانتفاء الاخص لا يستلزم انتفاء الاعم
فان قلت عدم الانتاج فيما اذا كانت الملازمة عامة اما اذا
كانت مساوية فالانتاج ضرورى كما فى قولنا كلما كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود لكن النهار موجود ينتج ان الشمس
طالعة ولو قلنا لكن الشمس ليست بطالعة ينتج ان النهار
ليس بموجود قلت الانتاج هذا لخصوص المادة لا لذات
المقدمات والمراد بالانتاج هذا ما يكون لذات المقدمات
وان كانت اى الشرطية الموضوعة فى القياس الاستثنائى
منفصلة لزم ان تكون موجبة عنادية سواء كانت حقيقية

اومانعة

اومانعة الجمع اومانعة الخلو فان كانت حقيقية فالاستثناء
فيها يتصور على اربعة اوجه كلها منتجة اثنان باعتبار الوضع
واثنان باعتبار الرفع لان وضع كل من الجزئين ينتج رفع الاخر
ورفع كل منهما ينتج وضع الاخر اشار اليه بقوله فاستثناء
عين احد الجزئين مقدما كان او تاليا ينتج نقيض الاخر لان
وجود المعاند بين صدق يستلزم عدم الاخر لامتناع الجمع
بينهما كقولنا العدد اما زوج واما فرد لكنه زوج ينتج ليس بفرد
او لكنه فرد لكنه ليس بزوج واستثناء نقيض احدهما اى احد
الجزئين ينتج عين الاخر لامتناع الخلو بينهما كقولنا العدد
اما زوج او فرد لكنه ليس بزوج ينتج انه فرد او لكنه ليس بفرد
ينتج انه زوج وان كانت مانعة الجمع وهى المركبة من قضيتين
كل منهما اخص من نقيض الاخرى فالاستثناء فيها يتصور ايضا
على اربعة اوجه اثنان منتجان وهما استثناء عين احد الجزئين
ينتج نقيض الاخر لامتناع اجتماعهما فى الصدق كقولنا هذا
الشئ اما شجر او حجر لكنه شجر فهو لا حجر او لكنه حجر فهو
لا شجر واثنان عقيمان وهما استثناء نقيض احد الجزئين
لا ينتج عين الاخر لامتناع الخلو بينهما كقولنا هذا الشئ اما شجر
او حجر لكنه لا شجر لا ينتج انه حجر او لكنه لا حجر لا ينتج انه شجر
وان كانت مانعة الخلو وهى المركبة من قضيتين كل منهما اعم

من نقيض الاخرى فالاستثناء فيها ايضا يتصور على اربعة
اوجه اثنان منتجان وهما استثناء نقيض احد الجزئين
ينتج عين الاخر كقولنا هذا الشئ اما لاشجر اولا حجر لكنه
شجر ينتج انه لاحجر او لكنه حجر ينتج انه لاشجر او لكنه شجر ينتج
انه لاحجر واثنان عقيمان وهما استثناء عين احد الجزئين
لا ينتج نقيض الاخر لجواز جمع بينهما كقولنا هذا الشئ اما
لاحجر اولا شجر لكنه لاشجر ينتج انه حجر او لكنه لاحجر ينتج انه
شجر فصار مجموع المنتجات في القياس الاستثنائي عشرة
والعقيمات ستة ولما فرغ عن بيان القياس باعتبار الصورة
شرع اقسامه بحسب المادة لان المنطق كما يبحث عن الصورة
يبحث عن المادة والقياس بحسب المادة خمسة يسمونها
الصناعات الخمس ووجه الضبط انه ان تركب من المقدمات
اليقينية يسمى برهانا وان تركب من المظنونات او المقبولات
يسمى خطابة وان تركب من المشهورة يسمى جدلا وان تركب
من المخيلات يسمى شعرا وان تركب من الشبيهة باليقينيات
او الظنيات يسمى مغالطة ولما كان البرهان مركبا من
اليقينيات قدمه على ما لا يكون مركبا من اليقينيات فقال
البرهان اي من جملة الصناعات الخمس البرهان وهو
قياس مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقين قوله قياس

جنس

جنس يشمل الاقيسة الخمسة وقوله مؤلف انما ذكر ليتعلق به قوله من
مقدمات وانما ذكر ليوصف قوله يقينية وهو يخرج غير البرهان
وقوله لانتاج اليقين ليس للاحتراز بل لتكميل اجزاء الحد لانه علة غائية له
ذكر ليشتمل التعريف على العلل الاربع لان من لطائف التعريف
ان يشتمل على العلل الاربع وهي المادية والصورية والفاعلية
والغائية فمؤلف اشارة الى الصورية بالمطابقة فان صورة البرهان
هي الهيئة الاجتماعية للمقدمات والى الفاعلية بالالتزام اذ لابد
لكل تاليف من مؤلف وهو القوة العاقلة ههنا والمقدمات
اشارة الى المادية ولانتاج اليقين اشارة الى الغائية لان
المقصود من البرهان انتاج المطلوب اليقيني واليقين هو
اعتقاد الشئ بانه لا يمكن ان يكون الا كذا اعتقادا مطابقا للواقع
غير ممكن الزوال فان اعتقاد المعتقد بكون الشئ كذا اما ان يكون
مع احتمال نقيضه اولا فان كان الاول فلا يخ اما ان يكون طرفاه
متساويين او يكون احدهما راجحا على الاخر فان كان الاول فهو
الشك وان كان الثاني فالراجح هو الظن والمرجوح هو الوهم
وان كان الثاني وهو ما لا يكون احتمال نقيضه فلا يخ اما ان يكون
مطابقا لنفس الامر اولا والثاني هو الجهل المركب والاول فلا يخ اما
ان يكون ممكن الزوال اولا فالاول هو التقليد والثاني هو اليقين
فالقيد الاول في تعريف اليقين اعني اعتقاد الشئ جنس شامل للاقسام

السنة اعنى الشك والظن والوهم والجهل والتقليد واليقين
قوله لا يمكن الا كذا يخرج الشك والظن والوهم وقوله مطابق
للواقع يخرج الجهل وقوله غير ممكن الزوال يخرج التقليد ثم اعلم
ان البرهان قسمان احدهما لمّى وهو ما كان الحد الاوسط فيه
علة لنسبة الاكبر الى الاصغر فى الذهن والخارج كقولنا زيد
متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم فزيد محموم فتعفن
الاخلاط علة لثبوت الحمى لزيد فى الذهن والخارج وانما سمى لميا
لافادة اللمية اى العلة اذ فى السؤال بها يجاب بلم كان كذا فهو
منسوب للم وثانيهما انّى وهو ما كان الحد الاوسط علة للنسبة
المذكورة فى الذهن لا فى الخارج كقولنا زيد محموم وكل محموم
متعفن الاخلاط فزيد متعفن الاخلاط الحمى علة لثبوت تعفن
الاخلاط لزيد فى الذهن لا فى الخارج بل الامر بالعكس فى الخارج
اذ التعفن علة للحمى وانما سمى انيا لاقتصاره على انية الحكم اى ثبوته
ان الامر كذا فهو منسوب لانّ ولما كانت المقدمات اليقينية
المذكورة فى تعريف البرهان اعم من الضرورية وهى التى لا تحتاج
فى حصولها الى نظر وفكر والنظرية وهى التى تحتاج فى حصولها اليه
اراد ان يبين الضروريات منها فقال واليقينيات اى المقدمات
اليقينية الضرورية اقسام ستة اى منحصرة فيها لان الحكم
بصدق النسبة اما العقل او الحس او كلاهما معا لان المدرك

فيها فان كان العقل فهو اما ان يحكم بمجرد تصور طرفيه بلا توقف
على وسط خاطر فى الذهن فهو الاوليات وان توقف عليه فهى
القضايا وقياساتها معها وان كان الحس فهو المشاهدات
وان كان كلاهما معا فهو على ثلثة اقسام لان الحس الذى يكون
مع العقل اما ان يكون حس السمع او غيره فان كان حس السمع
فهو المتواترات وان كان غيره فاما ان يحتاج العقل فى الجزم
الى تكرار المشاهدة او لا يحتاج فان احتاج فهو المجربات
وان لم يحتج فهى حدسيات والى ما ذكر اشار المص بقوله احدها
اوليات كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء
والسواد والبياض لا يجتمعان فان العقل فى هذه
الاحكام يحكم بمجرد تصور الطرفين وثانيها مشاهدات
وتسمى حسيات كقولنا الشمس مشرقة فى المدرك بالبصر
والنار محرقة فى المدرك باللمس فالعقل فى هذين الحكمين يحتاج
الى المشاهدة بالحس هذا اذا كان الحس من الحواس الظاهرة
وان كان من الحواس الباطنة تسمى وجدانيات كقولنا
ان لنا جوعا وعطشا وثالثها مجربات كقولنا شرب السقمونيا
يسهل الصفراء فالعقل فى هذا الحكم يحتاج الى تكرار المشاهدة
ورابعها حدسيات كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس
لاختلاف تشكلات نوره بحسب قربه وبعده عن الشمس والخسافة

عند حلول الارض بينهما فالعقل يحكم فيه بمجرد الحدس المفيد
للعلم وهو سرعة انتقال الذهن من المبادی الی المطالب
والفرق بينه وبين الفكر ان الفكر لا بد فيه من حركتين
حركة لتحصيل المبادی وهی حركة من المطالب الی المبادی
وحركة لتحصيل الصورة وهی حركة من المبادی الی المطالب
بخلاف الحدس فانه لا حركة فيه اصلا لا يقال والانتقال
فی الحدس حركة فكيف لا حركة فيه لانا نقول الانتقال فيه
دفعی ولا شیء من الحركة بدفعی لوجوب كون الحركة تدريجية
اذ الحركة هو الخروج من القوة الی الفعل علی سبيل التدريج
ولهذا قد يكون اختلاف الناس فی الفكر بالسرعة والبطوء
واما فی الحدس فليس الا بالقلة والكثرة واعلم ان المجربات
لا يصلح ان تكون حجة علی الغير لجواز ان لا يحصل لذلك
الغير الحدس او التجربة المفيد او للعلم والفرق بينهما ان
الحدسيات واقعة بغير اختيار بخلاف المجربات وخامسها
متواترات كقولنا محمد عليه السلام ادعی النبوة واظهر
المعجزة فان العقل يحكم بذلك بواسطة السماع من الجمع
الذی استحال تواطئهم علی الكذب والضابطة فی حصول
التواتر هی حصول العلم اليقين للسامع من خبر المخبرين
ولا يعتبر فيه عدد معين مثل عشرين وثلثين وتسعين

وغيرها

وغيرها وسادسها قضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة
زوج فالعقل يحكم بزوجية الاربعة بسبب وسط حاضر
مرتب فی الذهن وهو الانقسام بمتساويين والمراد
بالوسط الحد الاوسط المقارن بقولنا لانه كقولنا الاربعة
زوج لانها منقسمة بمتساويين وكل منقسم بمتساويين زوج
فهو الوسط متصور فی الذهن عند تصور الاربعة زوج
ولما فرغ عن القياس البرهانی ومقدماته اليقينية شرع
فی غير اليقينيات فقال الجدل ای من جملة الصناعات
الخمس وهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة والمراد
من المقدمات المشهورة هی القضايا التی يحكم العقل بها
بواسطة اعتراف عموم الناس بها لمصلحة عامة كقولنا
العدل حسن والظلم قبيح واما لرقة كقولنا مواساة الفقراء
محمودة واكرام الضعفاء واجب لقوله عليه السلام
اكرموا الضعفاء ولو كانوا كفارا او لحمية مثل قولنا كشف
العورة مذموم فی المحافل ومحافظة اهل البيت لازمة
او لعادة كقبح ذبح الحيوان عند اهل الهند وعدم قبحه
عند غيرهم والمقدمات المشهورة قد تبلغ فی الشهرة
مرتبة الاوليات والفرق بينهما ان فی الاوليات يكفی له
تصور الطرفين لحكم العقل بخلاف المشهورات فانها تحتاج

قوله لحمية ای لحفظ
قوله فی المحافل ای فی مجمع الناس

الى شيء من هذه المذكورات وايضا ان المشهورات قد تكون
صادقة وقد تكون كاذبة بخلاف الاوليات فانها لا تكون الا صادقة
والغرض من ترتيب الجدل الزام الخصم واقناع من هو قاصر عن
ادراك مقدمات البرهان والخطابة اى من جملة الصناعات
الخمس الخطابة وهى قياس مؤلف من مقدمات مقبولة من
شخص معتقد فيه اما لامر سماعى كمعجزات الانبياء وكرامات
الاولياء واما لاختصاصه بمزيد عقله كالعلماء او بمزيد دينه
كالصلحاء او قياس مؤلف من مقدمات مظنونة وهى القضايا
التى يحكم بها العقل حكما راجحا مع تجويز نقيضه تجويزا مرجوحا
كقولنا هذا الحائط ينتشر منه التراب فينهدم وكقولنا فلان
يطوف بالليل فهو سارق والغرض من الخطابة ترغيب الناس
فى فعل الخير وتنفيرهم عن فعل الشر كما يفعله الخطباء والوعاظ
والشعر اى من جملة الصناعات الخمس الشعر وهو قياس
مؤلف من مقدمات مخيلة تنبسط منها النفس او تنقبض
ومثل هذه المقدمات يسمى مخيلات وهى القضايا التى
يتخيل بها فيتأثر النفس منها قبضا وبسطا كما لو قيل الخمر
ياقوتة سيالة تنبسط بها النفس وترغب فى شربها وكما لو قيل
العسل مرة مهوعة فالنفس تنقبض منه وتنفر والغرض
من الشعر انفعال النفس بالترغيب والترهيب لتصير مبدأ

فعل

فعل او ترك او رضاء او سخط ولهذا يفيد فى بعض الحروب
وعند السماحة والاستعطاف ما لا يفيد غيره فان الناس
اطوع للتخييل منهم للتصديق لكونه اعذب ولذا قال العلامة
الرازى ويزيد فى انفعال النفس ان يكون الشعر على وزن
او ينشد بصوت طيبة فان قيل قد علم منه ان الشعر لا يطلب
به التصديق بل يطلب به التخييل فلا يكون قياسا قلنا ان
التخييل لما جرى مجرى التصديق من جهة تأثيره فى النفس
قبضا وبسطا عد من الاقيسة والمغالطة اى من جملة تلك
الصناعات الخمس المغالطة وهى قياس مؤلف من مقدمات
كاذبة شبيهة بالحق ولم تكن حقا ويسمى سفسطة او شبيهة
بالمشهورة ولم تكن مشهورة ويسمى مشاغبة او من مقدمات
وهمية كاذبة وهى القضايا الكاذبة التى يحكم بها الوهم الانسانى
فى امور غير محسوسة فانه لو حكم فى امور محسوسة لم يكن كاذبا كما
حكم بحسن الحسنات وقبح المشوهات واما لو حكم فى المعقولات
فانه يكون هذا الحكم كاذبا قطعا وذلك لان الوهم قوة جسمانية للانسان
يدرك بها المعانى الجزئية المنتزعة من المحسوسات فتلك القوة
تابعة للحس الذى لا يدرك به الا المحسوسات فمتى لو حكم الوهم
فى المحسوسات لصدق هذا الحكم لعدم ادراك فى الامور المعقولة
ويدل على ذلك ان الوهم يوافق العقل فى المقدمات البينة الانتاج

المشوهات نسخة

مثل قولنا الميت جماد وكل جماد لا يخاف مع انه لا يخاف العقل
في النتيجة للحكم بالخوف عن الميت اذا عرفت هذا فاعلم ان المغالطة
منحصرة في قسمين القسم الاول وهو المركب من مقدمات كاذبة
شبيهة بالحق او بالمشهورة والقسم الثاني وهو المركب من مقدمات
وهمية كاذبة وهو نفسها قياس فاسد لا يفيد يقينا ولا ظنا بل
مجرد الشك والشبهة الكاذبة وفساده قد يكون من جهة المادة
واما فساده من جهة الصورة فانه يكون شرط انتاجه ككون الصغرى
كما في الشكل الاول سالبة والكبرى جزئية واما فساده من جهة المادة
فبان يجعل المط مقدمة القياس كما يقال كل انسان بشر وكل بشر
ناطق ينتج كل انسان ناطق وسبب الغلط فيه ما فيه من المصادرة
على المط لما مر في تعريف القياس ان النتيجة يجب ان يكون قولا اخر
وهي ههنا ليست كذلك بل هي عين احدى المقدمتين لمرادفة الانسان
للبشر او بان يستعمل المقدمات الكاذبة على انها صادقة بواسطة
مشابهتها اياها من جهة الصورة كما في قولنا الصورة الفرس
المنقوشة على الجدار فرس وكل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة
صهال او من جهة المعنى وذلك قد يكون بوضع القضية الطبيعية
مقام القضية الكلية كما يقال الاسم كلمة والكلمة اما اسم او فعل او حرف
ينتج ان الاسم اما اسم او فعل او حرف وهي انقسام الشيء
الى نفسه والى غيره وقد يكون لعدم رعاية وجود الموضوع

في الموجبة

في الموجبة كقولنا كل انسان وفرس فهو انسان وكل انسان وفرس
فهو فرس ينتج من الشكل الثالث ان بعض الانسان فرس ووجه الغلط
ان موضوع الصغرى والكبرى غير موجود اذ لا شيء من الموجودات
يصدق عليه انه انسان وفرس معا والغرض من تاليف المغالطة
تغليط الخصم ودفعه والفائدة العظيمة فيها معرفتها للاحتراز عنها
والعمدة اي ما يعتمد عليه من هذه الصناعات الخمس هي البرهان
لا غير قيل في قوله تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة
الحسنة وجادلهم بالتي هي احسن الاية ان الحكمة اشارة الى البرهان
والموعظة الى الخطابة وجادلهم بالجدل فيكون كل من هذه الثلثة
معتمدا عليه في الدعوى الى سبيل الحق لكن بالنسبة الى نفس المستدل
العمدة هو البرهان فقط اذ به يتوصل الى تحقيق الحقايق وتدقيق وبه
يتوصل الى درك القدسية والاحكام ولهذا اخص العمدة بالبرهان
فقط ولكن هذا اخر الرسالة في المنطق قال جامعه الفقير الى ربه
القدير محمود بن حافظ مفتي عاملهما الله تعالى بلطفه الخفي والجلي ولكن
هذا اخر ما اردنا جمعه من الشروح والحواشي اعانة للطالبين الصادقين
وصيانة للراغبين وجعلنا الله تعالى واياكم من الطالبين الصادقين
وحشرنا واياكم في زمرة السعداء والصالحين والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على سيدنا محمد واله الطيبين الطاهرين برحمتك يا ارحم الراحمين

عدد اوراقه
٥٧